

The Political and Economic Thought of Imam Ali (peace be upon him)

Mahdi Ali Wada'a 1

Affiliation: Faculty Member, College of Political Science, Al-Nahrain University

Mahdi.Ali@nahrainuniv.edu.iq

Randa Talal Hassan 2

Lecturer at the College of Political Science, Al-Nahrain University

dr.randa.talal@nahrainuniv.edu.iq

Received 17/11/2025, Revised 30/ 11 / 2025, Accepted 31 /12 / 2025, Published 30/3/2026



© 2026 The Author(s). This is an Open Access article distributed This is an open access article published in the Journal of the College of Islamic Sciences / University of Baghdad. of the [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/), which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited.

Abstract:

Imam Ali's Political Thought: A Comprehensive Vision
The political thought of Imam Ali (peace be upon him) represents a comprehensive vision rooted in Islamic ethics and values. It emphasizes that politics must be a tool for achieving justice and equality between the ruler and the ruled. This vision is characterized by being both humanitarian and practical, aiming to build a society based on mercy, fairness, and respect for human rights, far removed from deceit and trickery.


This perspective is evident in his covenant to Malik al-Ashtar, where he stressed the necessity of filling the heart with mercy towards the subjects and treating them with equality and fairness. He places justice and equality at the core of governance, considering them the foundation of the relationship between the ruler and the people. He calls upon the ruler to be merciful and gentle with the subjects and to treat them with forgiveness and pardon, just as he would wish God to treat him.



Furthermore, he asserts that all members of society must be treated equally regardless of religion or race, based on the concept of "the right to citizenship." Adherence to promises and commitment to principles are considered the basis of Islamic politics, setting it apart from a policy driven solely by self-interest. This is clearly demonstrated in his covenant to Malik al-Ashtar, which serves as a complete administrative and political constitution for state governance, outlining both the ruler's duties and his rights.

Keywords:

Political and Economic Vision, Just Governance, Reformist Thought, and Building Good Citizenship in the Context of Imam Ali (Peace Be Upon Him)



الفكر السياسي والاقتصادي عند الإمام عليّ (عليه السلام)
مهدي علي وداعة
المدرس المساعد في كلية العلوم السياسية/ جامعة النهريين
الدكتور رندا طلال حسن
الاستاذ المساعد في كلية العلوم السياسية/ جامعة النهريين


تاريخ المراجعة: ٢٠٢٥/١١/٣٠	تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٥/١١/١٧
تاريخ النشر: ٢٠٢٦/٣/٣٠	تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٥/١٢/٣١

الملخص:

يمثل الفكر السياسي للإمام علي (ع) رؤية شاملة عمادها الأخلاق والقيم الإسلامية، ويركز على أن السياسة يجب أن تكون أداة لتحقيق العدل والمساواة بين الحاكم والمحكومين، وتتسم هذه الرؤية بكونها إنسانية وعملية وتهدف إلى بناء مجتمع قائم على الرحمة والعدل واحترام حقوق الإنسان بعيداً عن المكر والخداع، كما ورد في وصيته لمالك الأشر، إذ أكد ضرورة إشعار القلب بالرحمة تجاه الرعية ومعاملتهم بالمساواة والانصاف، إذ يضع العدل والمساواة في صميم الحكم ويعدّهما أساس العلاقة بين الحاكم والشعب ويدعو الحاكم إلى أن يكون رحيماً ولطيفاً بالرعية وأن يتعامل معهم بالصفح والعفو مثلما يتمنى أن يتعامل الله معه و أن التعامل مع جميع أبناء المجتمع يجب أن يكون على حد سواء بغض النظر عن الدين أو العرق من خلال مفهوم "حق المواطنة"، ويعد الوفاء بالعهد والالتزام بالمبادئ أساساً للسياسة الإسلامية، وهو ما يميزها من سياسة المنفعة، وذلك واضح في عهده (عليه السلام) لمالك الأشر دستوراً إدارياً وسياسياً متكاملًا لإدارة الدولة يتضمن واجبات الحاكم وحقوقه.

الكلمات المفتاحية:

الرؤية السياسية والاقتصادية، الإدارة العادلة، الفكر الاصلاحى، بناء المواطنة الصالحة، الإمام علي عليه السلام.



المقدمة

خلق الله الإنسان ليكون خليفته في الأرض، وحمله مسؤوليات جساماً أبت الجبال أن يحملنها وأشفقن منها، وكان لا بُدَّ من أن يُكرِّم هذا الإنسان على تحمُّله المسؤولية الكبيرة، وذلك بجعله خليفة الله في الأرض، ومن التكريم أيضاً أن جعله مختاراً، والاختيار يعني الحرّية. وفي مُقابل الواجبات التي تحمّلها الإنسان لكونه خليفة الله في الأرض بصريح (آية الخلافة)، فقد منحه الله حقوقاً، ولا شكَّ أنّ هذه الحقوق تتأطّر باطار الشريعة الإسلامية، التي هي -في الأساس- نظام الحياة بالنسبة إلى كُُلِّ المخلوقات وكان من مسؤولية الحكم الإسلامي صيانة هذه الحقوق، ومنح أصحابها فُرصة كسب حرّياتهم، والحصول على حقوقهم كاملةً غير منقوصة. من هنا أتت مناسبة تأكيد مبدأ الحقوق والحرّيات عند أمير المؤمنين (عليه السلام)؛ بوصفه حاكماً إسلامياً، مهمّته الأولى تنظيم شؤون الناس، وإرساؤها على روابط متينة هدفها تحقيق العدالة.

اهمية البحث:

يتناول البحث فكر الإمام علي (عليه السلام) في إصلاح النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي وما يرتبط به من حقول وقطاعات أخرى، وقد برز ذلك من خلال تراثه الفكري في إصلاح الحكومة وإصلاح مؤسسة القضاء والقائمين عليها، وكذلك أطروحاته في إصلاح الاقتصاد ومعالجة مشكلة الفقر من خلال النهوض بالقطاع الزراعي والصناعي والتجاري، وكذلك نظرياته الرائعة في الإصلاح الاجتماعي ومحاربة التمييز العنصري، وأحياناً تتداخل هذه الحقول مع بعضها؛ لأن النتيجة واحدة وهي بناء دولة عادلة يسودها الأمن والأمان وحفظ كيان المجتمع ووجوده؛ لأن المستهدف من هذا الإصلاح هو الإنسان.



اشكالية البحث:


على الرغم من قصر المدة التي قضاها امير المؤمنين (عليه السلام) في قيادة الامة اجتماعياً وسياسياً فقد طرح الامام علي (عليه السلام) نظاماً متكاملًا لعلاج المشكلات السياسية والاقتصادية وظاهرة الانحراف عن خط العدالة الاسلامية في التوزيع، وحدد برامج واضحة تتجاوز الاخطاء المتراكمة من خلال منهاج التسوية في العطاء، ولم يلتزم الامام علي المواقف الوعظية في علاج المشكلة الاقتصادية وقرار العدالة في المجتمع فحسب، وانما سلك الى جانب الافادة من رصيد الايمان بالله تعالى، فضلاً عن استخدام الضوابط القانونية في تحقيق التوازن والعيش الرغيد، وانهاء دور الظلم في المجتمع.

فرضية البحث

حكم الامام علي عليه السلام بالحكم الاسلامي الخالص الذي ما زالت اثاره الايجابية تدور في افاق عالمنا المعاصر، فالامام علي عليه السلام كان المعلم الاول بعد الرسول الاعظم صلى الله عليه واله بالتربية التي انتهجها مجتمعا الاسلامي والمجتهد في اختصاصات الدين والدنيا، فقد شجع الامام علي الامة الاسلامية على العمل والانتاج وعدم التكاثر في مجالات الحياة الاقتصادية من اجل القضاء على الفقر والحرمان.

هيكلية البحث:

- المبحث الاول: الرؤية السياسية عند الامام علي عليه السلام لإصلاح الدولة
- المبحث الثاني: الادارة العادلة للدولة في منهج الامام علي (عليه السلام)
- المبحث الثالث: الفكر الاصلاحى- السلمى عند الإمام علي (عليه السلام)
- المبحث الرابع: اسس بناء المواطنة الصالحة في دولة الامام علي (عليه السلام)
- المبحث الخامس: الحقوق الاقتصادية في دولة الامام علي (عليه السلام)



المبحث الاول: الرؤية السياسية عند الامام علي عليه السلام لإصلاح الدولة


لم تكن عملية وصول أمير المؤمنين (عليه السلام) الى السلطة وتولييه القيادة قد سارت بشكل تقليدي كالخلفاء الذين سبقوه، اذ ان الإمام (عليه السلام) قد بويع بالخلافة بعد ثورة جماهيرية واسعة قادتها قطاعات واسعة من المسلمين آنذاك، بعد ان مارست دور المعارضة رداً من الزمن، وكانت هذه الثورة حصيلة لمجموعة من الممارسات الدينية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية غير التنظيمية التي مارستها السلطات الحاكمة. (

1) مما تقدم يتضح أمامنا ثقل المسؤولية الاجتماعية المنبثقة عن الظروف المجتمعية المتدهورة والأوضاع الاجتماعية المتردية التي كانت بحاجة ماسة الى عملية تغيير اجتماعي أولاً ثم عملية إعادة التنظيم ثانياً، وهذا ما تحمله الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام) بعد ذلك.

وفي الحقيقة ان التنظيم السياسي الذي قاده الإمام (عليه السلام) يعبر عن صراع بين المعتقد المهيمن "الشرائح الاجتماعية المستنفذة" والمعتقد الجديد الذي يؤمن بإمكانية تغيير؛ لان من مصلحته التغيير والتخلص من المعتقد المهيمن الذي يمثل نظرية العدل الاجتماعي التي أتى بها الإمام (عليه السلام).

وفي ضوء ذلك باشر الإمام علي في الأيام الأولى لخلافته بعزل عمال الخليفة السابق وولاته على الأقاليم (٢) مؤكداً في ذلك أهمية اختيار الملاك السياسي الذي بموجبه يدير أقاليم الدولة. ولقد سبب هذا القرار السياسي للإمام (عليه السلام) تبعات سياسية أبرزها امتناع والي الشام معاوية بن ابي سفيان عن تنفيذ القرار، فضلاً عن تحالف الولاة الآخرين معه لإحداث حلف سياسي معارض يحاول إسقاط التنظيم السياسي الجديد.

وقد تزامن هذا كله مع تأمر الزبير وطلحة على الإمام علي والتشكيك بشرعية سلطته وخلافته على الرغم من بيعتهما له ولكنهما نكثا البيعة وتحججا بدم الخليفة المقتول



وبضرورة الاقتصاص من قائله^(٣) وبالتالي فإن التنظيم السياسي الجديد ومشروعه التغييري قد واجه تحديات جسيمة، كانت تستدعي من الإمام ضرورة استخدام القوة الشرعية لإمضاء المشيئة السياسية التنظيمية الجديدة.

ومن جانب اخر أحدث الإمام (عليه السلام) تغييرات جذرية وشاملة في السياسة المالية ولعل مصداق سياسته الجديدة متجسدة في قوله: "والذي بعث محمد بالحق انه لا بد ان يعود أسفلكم أعلاكم وأعلاكم أسفلكم وليسبقن سابقون كانوا قصروا وليقصرن سابقون كانوا سبقوا."^(٤)

وانطلاقاً من إيمانه بالعدالة الاجتماعية وان لا تمييز بين المسلمين أبداً، اتخذ قراره الاقتصادي التنظيمي الأبرز وهو مساواة المسلمين في العطاء، وفي هذا الإطار يعلق مجموعة من الباحثين على هذا القرار منهم على سبيل المثال محمد عمارة قائلاً: "ومن هنا كان قرار علي العدول عن تمييز الناس في العطاء والعودة الى نظام المساواة قراراً من أخطر قراراته الثورية؛ لأنه كان يعني انقلاباً اجتماعياً بكل ما تعنيه هذه الكلمة من دلالات... كما كان رد فعل الأغنياء، وفي مقدمتهم ملاً قريش وابناؤهم ضد علي وقراره وهذا بداية الثورة المضادة لحكمه"^(٥) ومن جهة أخرى فان هذا القرار كان بمنزلة مصدر لعملية التغير الاجتماعي وبالفعل فقد كان هذا القرار التنظيمي "المساواة في العطاء" محفزاً رئيسياً لإحداث تحولات وتغييرات اجتماعية واسعة النطاق، اذ كان من أبرز تداعياتها هو إعادة بناء التراتب الاجتماعي أو الفئوي الطبقي للمجتمع الإسلامي آنذاك من خلال إحلال المساواة الاجتماعية محل الامتيازات.

بل بلغ به إصراره على العدالة بين المسلمين ومساواته بينهم في العطاء، أن عاقب أخيه عقيل؛ لأنه طلب منه زيادة في العطاء أي عطاء القمح، اذ لم يكن وفقاً على المال فحسب، فيقول الإمام (عليه السلام): "والله لقد رأيت عقيلاً، وقد أملق حتى استماحني في بركم صاعاً، ورأيت صبيانه شعث الشعور غير الألوان من فقرهم كأنما سودت وجوههم... وعاودني مؤكداً وكرر علي القول مردداً فأصغيت إليه سمعي فظن



أنى أبيعته دينى واتبع قياده مفارقاً طريقي، فأحميت له حديدة ثم أدنيتها من جسمه ليعتبر.^(٦)

أما القاعدة التنظيمية الأخرى التي أقرها الإمام علي ابن ابي طالب (عليه السلام) كسياسة اقتصادية جديدة فهي عملية رد قطائع الخليفة الثالث الى بيت المال، والقطائع هي كل ما يقطعه الإمام لبعض الرعية من أرض بيت المال ذات الخراج، ويسقط عنه خراجه ويجعل عليه ضريبة يسيرة عوضاً عن الخراج، وقد كان الخليفة الثالث اقطع كثيراً من بني أمية وغيرهم من أوليائه وأصحابه، قطائع من ارض الخراج على هذه الصورة. وفي هذا المجال أكد الإمام قاعدته التنظيمية قائلاً: "الا ان كل قطعة اقطعها عثمان وكل مال اعطاه من مال الله، فهو مردود في بيت المال، فان الحق القديم لا يبطله شيء، ولو وجدته وقد تزوج به النساء، وفُرق في البلدان، لردته إلى حاله، فان في العدل سعة ومن ضاق عنه الحق فالجور عليه أضيّق"^(٧)، وتدعيما لهذه القاعدة فان الإمام علي يؤكد مجموعة من المبادئ، هي:

يأمر ولاته بعدم منح القطائع للمقربين منهم، فهو على سبيل المثال يوصي واليه على مصر قائلاً: "ثم إن للوالي خاصة وبطانة فيهم استثناء وتطاولاً، وقلة أنصاف في معاملة، فاحسم مادة أولئك بقطع أسباب تلك الأحوال. ولا تقطعن لأحد من حاشيتك وحامتك قطيعة. ولا يطمعن منك في اعتقاد عقدة تضر بمن يليها من الناس في شرب أو عمل مشترك يحملون مؤونته على غيرهم، فيكون مهناً ذلك لهم دونك، وعيبه عليك في الدنيا والآخرة". يشدد على أهمية احترام أموال أو ثروات بيت مال المسلمين ويحذر ويهدد بالعقوبات الشديدة لمن يتجاوز عليها من خلال نهبها أو الاستيلاء عليها، ففي هذا المجال نجده يهدد زياد ابن ابيه الذي كان آنذاك على كور الأهواز وفارس وكرمان وغيرها فيرسل له كتاباً يهدده فيه قائلاً: "وأني أقسم بالله قسماً صادقاً، لئن بلغني أنك خنت من فيء المسلمين شيئاً صغيراً أو كبيراً، لأشدن عليك شدة تدعك قليل الوفرة، ثقيل الظهر، ضئيل الأمر والسلام" العقوبة إلى طرد الولاية من مناصبهم حين يسرقون



واردات المجتمع والممثلة بـ"بيت المال"، فمن كتاب له (عليه السلام) الى بعض عماله وقد بلغه أن أكل أموال المسلمين قائلاً (عليه السلام): "أما بعد، فقد بلغني عنك أمر أن كنت فعلته فقد أسخطت ربك، وعصيت إمامك، وأخزيت أمانتك. بلغني أنك جرّدت الأرض فأخذت ما تحت قدميك، وأكلت ما تحت يديك، فارفع الي حسابك، واعلم ان حساب الله أعظم من حساب الناس والسلام".^(٨)

ومن الواضح أن القواعد التنظيمية التي وضعها الإمام علي لسياسته الاقتصادية لا يمكن لها أن تأخذ مكانها داخل المجتمع الإسلامي من ناحية التطبيق والممارسة آنذاك من دون ان يكون هنالك تفاعل واتصال بين الخليفة والإداريين وفي طليعتهم الولاة أو العمال المسؤولين عن الأقاليم هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن يكون بين الولاة والرعية تفاعل واتصال دائم بحيث يعرف كل طرف حق الطرف الآخر عليه وفي هذا الإطار نجد الإمام علي (عليه السلام) يقول: "ثم جعل سبحانه من حقوقه حقوقاً افترضها لبعض الناس على بعض، فجعلها تكافأ في وجوها ويوجب بعضها بعضاً. ولا يستوجب بعضها إلا ببعض. وأعظم ما افترض سبحانه من تلك الحقوق حق الوالي على الرعية وحق الرعية على الوالي، فريضة فرضها الله سبحانه لكل على كل، فجعلها نظاماً لألفتهم وعزا لدينهم. فليست تصلح الرعية الا بصلاح الولاة ولا تصلح الولاة إلا باستقامة الرعية"، وبهذا يضع الإمام (عليه السلام) موازنة اجتماعية بين الطرفين "الولاة والرعية"، اذا ما التزم كل طرف بواجباته وعرف حقوق الآخر.

المبحث الثاني: الإدارة العادلة للدولة في منهج الامام علي (ع)

أشار الإمام (عليه السلام)، الى الضوابط التي تحدّ من فساد الوالي أثناء تولّيه أمور الرعية، واضعاً الأطر الأساسية لقيام المجتمعات السليمة فيما يلي:
 أولاً: عدم سفك الدماء خارج حدود الله. يقول أمير المؤمنين (عليه السلام)، موصياً مالک الأشر حين أرسله والياً على مصر:



«إِيَّاكَ وَالِدَّمَاءَ وَسَفَكَهَا بِغَيْرِ حِلِّهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى لِنِفْمَةٍ، وَلَا أَعْظَمَ لِتَبِيعَةٍ، وَلَا أَحْرَى بِزَوَالِ نِعْمَةٍ، وَإِنْ قَطَعَ مُدَّةً، مِنْ سَفَكِ الدِّمَاءِ بِغَيْرِ حَقِّهَا، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ مُبْتَدِئُ بِالْحُكْمِ بَيْنَ الْعِبَادِ، فِيمَا نَسَافَكُوا مِنَ الدِّمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَا تُقَوِّينَ سُلْطَانَكَ بِسَفَكِ دَمٍ حَرَامٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُضَعِّفُهُ وَيُوهِنُهُ، بَلْ يُزِيلُهُ وَيَنْقُلُهُ، وَلَا عُذْرَ لَكَ عِنْدَ اللَّهِ وَلَا عِنْدِي فِي قَتْلِ الْعَمَدِ، لِأَنَّ فِيهِ قَوَدَ الْبَدَنِ، وَإِنْ ابْتُلِيتَ بِخَطْءٍ وَأَفْرَطَ عَلَيْكَ سَوْطُكَ [أَوْ سَيْفُكَ] أَوْ يَدُكَ بِعُقُوبَةٍ، فَإِنَّ فِي الْوَكْرَةِ أَمَّا فَوْقَهَا مَقْتَلَةٌ، فَلَا تَطْمَحَنَّ بِكَ نَخْوَةَ سُلْطَانِكَ عَنْ أَنْ تُؤَدِّيَ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ حَقَّهُمْ»^(٩)

فالإمام (عليه السلام) يحذّر الوالي من سفك الدماء بغير وجه حقّ، منوهاً إلى أنّه ما من شيء أصعب منه ومن تبعاته، فإذا كانت الغاية من ذلك تقوية سلطانه، فإن الأمور ستؤول إلى ضعف سلطانه، لا بل وإزالته عنه. حتّى الأمور الروتينية التي يقوم بها الولاة، من متابعة الجرائم، وضبط المجرمين، إذا أدّت إلى أذية، أو موت المضبوط، فإنّ الدية واجبة من الدولة إلى المصاب، أو إلى أهل المقتول.

ثانياً: يجب على الوالي تذكّر سنن أهل العدل ممن حكموا قبله، أو مما أثر عن رسول الله، أو مما افترضه الله في كتابه:

«وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَذَكَّرَ مَا مَضَى لِمَنْ تَقَدَّمَكَ: مِنْ حُكُومَةٍ عَادِلَةٍ، أَوْ سُنَّةٍ فَاضِلَةٍ، أَوْ أَثَرٍ عَنِ نَبِيِّنَا (صلى الله عليه وآله) أَوْ فَرِيضَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَتَقْنَدِي بِمَا شَاهَدْتَ مِمَّا عَمَلْنَا بِهِ فِيهَا، وَتَجْتَهِدَ لِنَفْسِكَ فِي اتِّبَاعِ مَا عَهَدْتُ إِلَيْكَ فِي عَهْدِي هَذَا، وَاسْتَوْثَقْتُ بِهِ مِنَ الْحُجَّةِ لِنَفْسِي عَلَيْكَ، لِكَيْلَا تَكُونَ لَكَ عِلَّةٌ عِنْدَ تَسْرُعِ نَفْسِكَ إِلَيَّ هَوَاهَا»^(١٠)

نلاحظ من كلام الإمام (عليه السلام) نقطتين مهمتين:

الأولى: على من يخلف أمراً أن يجعل من كان قبله قدوة له، وهو حكم رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وهي كما وصفها الإمام (عليه السلام): «حُكُومَةٌ عَادِلَةٌ، أَوْ سُنَّةٌ فَاضِلَةٌ».



الثانية: أن الإمام (عليه السلام) بين لهم بأنه (عليه السلام)، هو امتداد لتلك الحكومة، وأنه وضع واجباته تجاه عماله بصورة واضحة المعالم، وانتهج نهج رسول الله (صلى الله عليه وآله).

ثالثاً: ترك العجب وحب المديح والإطراء:

«وَإِيَّاكَ وَالْأَعْجَابَ بِنَفْسِكَ، وَالنَّفَقَةَ بِمَا يُعْجِبُكَ مِنْهَا، وَحُبَّ الْأَطْرَاءِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَوْثَقِ فُرْصِ الشَّيْطَانِ فِي نَفْسِهِ، لِيَمَحَقَ مَا يَكُونُ مِنْ إِحْسَانِ الْمُحْسِنِينَ.»^(١١)

رابعاً: ترك المنّ على الرعية، والتزام الوالي بوعوده لرعيته:

«وَإِيَّاكَ وَالْمَنْ عَلَى رِعِيَّتِكَ بِإِحْسَانِكَ، أَوْ التَّرْيِيدَ فِيمَا كَانَ مِنْ فِعْلِكَ، أَوْ أَنْ تَعْدَهُمْ فَتَنْبَعِ مَوْعِدَكَ بِخُلْفِكَ، فَإِنَّ الْمَنْ يُبْطِلُ الْإِحْسَانَ، وَالتَّرْيِيدُ يَذْهَبُ بِبُورِ الْحَقِّ، وَالْخُلْفَ يُوجِبُ الْمَقْتَّ عِنْدَ اللَّهِ وَالنَّاسِ.»^(١٢)

قال تعالى: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾، وهنا يوضح الإمام (عليه السلام) ما يجب على الخليفة، أو الوالي أن يقوم به تجاه رعيته، وذلك بأن لا يتفاخر بما يقدمه لهم، وأن يحسن لهم أمورهم، وأن لا يخلف الوعد الذي وعدهم به كقول الإمام (عليه السلام): «المسؤول حر حتى يعد^(١٣)» (وكان أمير المؤمنين (عليه السلام) يشير بما لا يدع مجالاً للشك إلى الوعود الانتخابية التي يطلقها بعض المرشحين إلى السلطة في زماننا الحالي، ومن ثم يتناسونها فور وصولهم للحكم، فهذه الوعود ليست مجرد كلام انتخابي - كما يظنون - وإنما هي مسؤولية عظيمة، سيمقتهم الشعب لأجل عدم الوفاء بها، وسيسألهم الله سبحانه وتعالى عنها.

خامساً: لا يتعجل بالأمور، وعدم تأجيلها إذا آن أوانها، وألا يتهاون في مهامه.

"وَإِيَّاكَ وَالْعَجَلَةَ بِالْأُمُورِ قَبْلَ أَوَانِهَا، أَوْ النَّسَاقُطَ فِيهَا عِنْدَ إِمْكَانِهَا، أَوْ اللَّجَاجَةَ فِيهَا إِذَا تَنَكَّرَتْ، أَوْ الْوَهْنَ عَنْهَا إِذَا اسْتَوْضَحَتْ، فَضَعَّ كُلُّ أَمْرٍ مَوْضِعَهُ، وَأَوْقَعَ كُلَّ عَمَلٍ مَوْقِعَهُ.. لا يستأثر وإيّاك والأستثنار بما الناس فيه أسوء، والتعابى عما تُعنى به مما قد



وَضَحَ لِلْعُيُونِ، فَإِنَّهُ مَاخُذٌ مِنْكَ لِغَيْرِكَ، وَعَمَّا قَلِيلٍ تَتَكَشَّفُ عَنْكَ أَعْطِيَةُ الْأُمُورِ، وَيُنْتَصَفُ مِنْكَ لِلْمَظْلُومِ". (١٤)


يبدو لنا جلياً بأن الإنسان عندما يتمكن من شيء، أو تصبح له سلطة قوية، فإنه يستأثر أي يبدأ بتسخير تلك السلطة لصالح منافع المادية أو المعنوية، فالإمام (عليه السلام) ينهى مالكا الأشر من ذلك. كما أن بعض الحكام والسلاطين يستأثرون أصحابهم المقربين، ويغدقون عليهم الخيرات استغلالاً لمناصبهم، فالإمام (عليه السلام) من جهة أخرى يؤكد بأن ذلك لا يدوم، كونه لا يبقى مخفياً عن الرعية، ثم إنه عما قليل تزول أغطية هذه الأمور ويأخذ المظلوم حقه، وما أنت إلا كأحد هذه الرعية، وتاريخنا مليء بهذه الأحداث بل ما أكثرها! كما جاء قول الإمام (عليه السلام): "من ملك استأثر (١٥) والمعنى: أن الغالب في حالة كل ملك، أن يستأثر على الرعية بالمال والعز والجاه ونحو قولهم: من غلب سلب، أي إته طبع في الإنسان، يقول الله تعالى: {كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظِرٌ * أَن رَّاهُ اسْتَعْجَىٰ * أَن رَّاهُ اسْتَعْجَىٰ} (١٦) فهذا الاستئثار هو من فئة الطغيان التي تصيب الإنسان في حالة السلطة، واستغناء الله عن محاسبته الفورية، وتأجيل العقوبة له.

سادساً: يوصي الإمام الوالي أيضاً، فيقول (عليه السلام):

«وَلَكِنِ الْحَدَرَ كُلَّ الْحَدَرِ مِنْ عَدُوِّكَ بَعْدَ صَلَاحِهِ، فَإِنَّ الْعَدُوَّ رُبَّمَا قَارِبَ لِيَتَغَفَّلَ، فَخُذْ بِالْحَرَمِ، وَاتَّهَمُ فِي ذَلِكَ حُسْنَ الظَّنِّ» (١٧)

«فَلَا تُعَدِّرَنَّ بِذِمَّتِكَ، وَلَا تَخِيْسَنَّ بَعْهْدِكَ، وَلَا تَخْتَلِنَنَّ عَدُوَّكَ، فَإِنَّهُ لَا يَجْتَرِئُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا جَاهِلٌ شَقِيٌّ. وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ عَهْدَهُ وَذِمَّتَهُ أَمْنًا أَفْضَاهُ بَيْنَ الْعِبَادِ بِرَحْمَتِهِ، وَحَرِيْمًا يَسْكُنُونَ إِلَى مَنَعَتِهِ، يَسْتَفِيضُونَ إِلَى جَوَارِهِ، فَلَا إِدْغَالَ، وَلَا مُدَالَسَةَ، وَلَا خِدَاعَ فِيهِ» (١٨)

«وَلَا مُدَالَسَةَ، وَلَا خِدَاعَ فِيهِ، وَلَا تَعْقِدْ عَقْدًا تَجُورُ فِيهِ الْعِلُّ، وَلَا تُعَوِّلَنَّ عَلَى لَحْنِ الْقَوْلِ بَعْدَ التَّأْكِيدِ وَالتَّوْبِقَةِ، وَلَا يَدْعُوَنَّكَ ضَيْقُ أَمْرٍ لَزِمَكَ فِيهِ عَهْدُ اللَّهِ، إِلَى طَلَبِ انْفِسَاخِهِ



بِغَيْرِ الْحَقِّ، فَإِنَّ صَبْرَكَ عَلَى ضَيْقٍ تَرْجُو انْفِرَاجَهُ وَقَضَلَ عَاقِبَتِهِ، خَيْرٌ مِنْ عَدْرِ تَخَافُ تَبِعْتَهُ، وَأَنْ تُحِيطَ بِكَ مِنَ اللَّهِ فِيهِ طَلِبَةٌ، لَأَسْتَقِيلُ فِيهَا دُنْيَاكَ وَلَا أُخْرَتَكَ". (١٩)

وبذلك يقول المعتزلي: «ثم نهاه عن أن يعقد عقداً يمكن فيه التأويلات والعلل وطلب المخارج، ونهاه إذا عقد العقد بينه وبين العدوان ينقضه معولاً على تأويل خفي أو فحوى قول، أو يقول: إنما عنيت كذا، ولم أعن ظاهر اللفظة، فإن العقود تعقد على ما هو ظاهر في الاستعمال متداول في الاصطلاح والعرف لا على ما في الباطن. ولمحمد عبده رأي آخر: «فإذا تعلل المتعاقد لك بعلّة قد تطرأ على الكلام وطلب شيئاً لا يوافق ما أكدته المعاهدة، وأخذت عليه الموثيق، فلا تعولن عليه، وكذلك لو رأيت ثقلاً في التزام العهد فلا تركز الى لحن القول لتتخلص منه فأخذ بصرح الوجود لك وعليك». (٢٠)

المبحث الثالث: الفكر الاصلاحى- السلمي عند الإمام علي (عليه السلام)

تمتاز سياسة السلم عند الإمام علي (عليه السلام) بأعلى مستويات القرب والتماس مع المنظور الإسلامي السلمي -المار الذكر في المنظور القرآني- سواء أكان ذلك على الصعيد النظري أم على الصعيد التطبيقي العملي، ويمكن بيان ذلك في ما يلي:

المطلب الأول: الجانب النظري

كان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) رجل السلم ورائده، ففي الوقت الذي يرى نفسه صاحب الحق في الخلافة والإمامة كما عبّر ذلك في إحدى خطبه المروية عنه والمعروفة بالخطبة الشقشقية، فقال: (أما والله لقد تقمصها فلان، وإنه يعلم أن محلي منها محل القطب من الرحي، ينحدر عني السيل ولا يرقى إلي الطير) (٢١) وقد كان بإمكانه أن ينبري للدفاع عما يعتقد أنه حق له، وكان يعلم أن في توليه الخلافة مصلحة للأمة والرسالة، ولكنه وجد أن هذا التصدي وهذا الموقف يضر بالسلام للأمة، ويمزق وحدة المسلمين ويضعفها؛ ولذلك لم يطالب بحقه وإنما أعلن:

(والله لأسلمن ما سلمت أمور المسلمين، ولم يكن فيها جور إلا عليّ خاصّة؛ التماساً لأجر ذلك وفضله، وزهداً فيما تنافستموه من زخرفه وزبرجه).^(٢٢)

فمن الناحية النظرية نجد أن الإمام علياً (عليه السلام) قد أكد مبدأ السلم بوصفه أصلاً يجب أن يكون له الصدارة في التعامل مع الآخر، وهذا ما يبرز في نصوص عدة أشار بها، ومنها قوله لأحد قادة الجيش لما أنفذه إلى الشام: (.ولا تقاتلن إلا من قاتلك.. ولا تدنّ من القوم دنوً من يريد أن ينشب الحرب).^(٢٣)

وقوله في عهده لمالك الاشر: (.ولا تدفعن صلحاً دعاك إليه عدوك والله فيه رضى، فإنّ في الصلح دعة لجنودك، وراحة من همومك، وأمناً لبلادك).^(٢٤)


وجاء في تعليق الشيخ محمد مهدي شمس الدين على هذا النص قوله: (في ذلك إشارة إلى أن الحرب ضرورة وليست خياراً.. وإن البديل لها هو أولى منها، وهو السلم، وإن الحرب لا تكون لأجل الحاكم.. وليس لها أهداف عدوانية، ومن هنا تبدو أولوية السلم في نظر الإمام علي (عليه السلام)).^(٢٥)

وهكذا فإن الإمام علياً (عليه السلام) ينظر إلى السلم بحالة من أسس وارتكازات شرعية توجب اعتماده والأخذ به من جهة، وبما له من انعكاسات موضوعية تثمر على العلاقات الإنسانية والاجتماعية وأمن البلاد بنتائج إيجابية من جهة أخرى.

والحاكم الناجح هو الذي يواجه بحزم الأحقاد الاجتماعية، والعقد النفسية، ويصنع لها العلاج من منظار الإنسان المربي والمصلح الاجتماعي.^(٢٦)

وهذا ما يتضح في قوله (عليه السلام) في عهد الأشر: (أطلق عن الناس عقدة كل حقد).^(٢٧)

لقد غرس الإمام علي (عليه السلام) في أتباعه أخلاق الرحمة والعدل حتى في أشد الحالات مع مخالفيه، فقد سعى سعياً حثيثاً لجمع شتات الأمة وجعلها متحدة ومتألّفة مسالمة.



وتجدر الإشارة أن المسالمة عند الإمام علي (عليه السلام) لا تعني -مطلقاً- الاستسلام أو الخضوع المذل أمام العدو، بدلالة ما جاء في قوله: (وجدت المسالمة ما لم يكن وهن في الإسلام أنجع من القتال).^(٢٨) كما لا تعني أولوية الصلح مع العدو -حين يدعو لها- الوقوع في شراكه ومكائده كفريسة يستهدف الإجهاز عليها لاحقاً، وهذا ما يظهر في قوله (عليه السلام) للأشتر بعد أن دعاه إلى تقديم الصلح على القتال، ولكن بشروط موضوعية للصلح: (.. ولكن الحذر من عدوك بعد صلحه، فإن العدو ربما قارب ليتغفل فخذ بالحزم واتهم في ذلك حسن الظن).^(٢٩)


المطلب الثاني: الجانب العملي

إن الجانب العملي والتطبيقي للسياسة السلمية للإمام علي (عليه السلام) تمتد جذورها إلى ما قبل تاريخ قيادته للحكومة الإسلامية، فمنذ رحيل قائدها الأول الرسول الأكرم محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وحتى تولي الإمام علي (عليه السلام) للقيادة السياسية وعلى طول تلك الفترة الزمنية نرى أن الإمام (عليه السلام) كان يتصرّف بمقتضى كونه الإمام المستخلف على حفظ الشرع والرسالة الإسلامية، وعلى صياغة الواقع الإسلامي وإن لم يكن هو الحاكم فعلاً.

وتتضح فحوى هذه السياسة بإعلانه الصريح: (لقد علمتم أنني أحقُّ بها من غيري، ووالله لأسلمن ما سلمت أمور المسلمين، ولم يكن فيها جورٌ إلا عليّ خاصّة، التماساً لأجر ذلك وفضله، وزهداً فيما تنافستموه من زخرفه وزبرجه).^(٣٠)

وقد كلفه هذا الالتزام المبدئي بضرورة عدم انحدار الواقع الإسلامي إلى ما هو أشدّ خطراً على الإسلام كعقيدة، وإلى ما هو أكثر فرقة للمسلمين كمجتمع أكلافاً غالية على صعيد حقوقه الدينية والسياسية، وعلى مستوى حقوقه الشخصية كذلك.^(٣١)

ومنذ انطلاق قيادة الإمام علي (عليه السلام) للحكومة الإسلامية فقد قاطعه جماعة ولم يبايعوه، إلا أنه تعامل معهم بأعلى حالات السلم.^(٣٢)



ولم يكن موقفه من هؤلاء النفر إلا أن يُجيبهم ولا يمسهم بسوء، وكانت سياسته أن يظل متحاججاً معهم بحجة الحق. (٣٣)

ومن أولى مواقف الاضطراب والاختلاف التي واجهتها حكومة الإمام علي (عليه السلام) هو الموقف الذي أعقب مقتل الخليفة عثمان؛ إذ جاءت جماعة فقالوا للإمام (عليه السلام): (لو عاقبت قوما ممن أجلب على عثمان) (٣٤) فأجابهم الإمام (عليه السلام): (.. إنَّ الناس من هذا الأمر -إذا حُرِّك- على أمور، فرقة ترى على ما ترون، وفرقة ترى ما لا ترون، وفرقة لا ترى هذا ولا ذاك، فاصبروا حتى يهدأ الناس وتقع القلوب مواقعها وتتؤخذ الحقوق مسمحة). (٣٥)

وجواب الإمام علي (عليه السلام) في الوقت الذي يدل فيه على أولوية المعالجة السليمة لحوادث الاضطراب، فإنه في ذات الوقت يشير إلى درايته العميقة ومعرفته الواسعة باتجاهات المجتمع الإسلامي في تلك الفترة الزمنية، وتصنيفه الدقيق لميولات واصطفافات الجماعات.

وقال (عليه السلام) في المناسبة ذاتها: (وسأمسك الأمر ما استمسك، وإذا لم أجد بدا فأخر الدواء الكي) (٣٦) وهذا النص من أكثر النصوص صراحة على بيان أن ممارسة القمع باتجاه التمرد لا يمثل إلا الخيار الأخير في سياسة الإمام (عليه السلام). بل وحتى عندما اتُخذ موقف التمرد من حكومة الإمام علي (عليه السلام) صفة جمعية، وتشكيل المعسكرات القتالية المعادية والتي أعلنت جهاراً الابتداء بالحرب، إذ تمثل ذلك بجماعات الناكثين والقاسطين والمارقين، نجد أن سياسة الإمام (عليه السلام) تجاه هذه التمردات والانشقاقات المسلّحة قد استغرقت الجهد في اعتماد الحل السلمي قبل الاضطرار إلى الحل العسكري والقتالي.

إن الإمام علي (عليه السلام) عالج حركة التمرد معالجة تربوية كأب يتعامل مع أبنائه الأشقياء، فهو لم يتعامل على أساس كونه حاكماً يرى أن واجبة تهدئة الأوضاع بالقوة



ولو كان الإمام متلهفاً للحكم لواجه المتمردين على حكمه بقوة السلاح ومن أول لحظة، وأجهز عليهم حتى لا يستشري وجودهم ويطغى).^(٣٧)

لقد بذل الإمام علي (عليه السلام) كل ما في وسعه أن يجنب الأمة سفك الدماء وتمزق الصف، ومما لا شك فيه أن قيادة الحكم الصالح تتطلب شرطاً من أهم الشروط الموضوعية في إدارة الحكم بمختلف شؤونه واستحقاقاته، وهو شرط سعة الصدر في شخصية الحاكم، يقول الإمام علي (عليه السلام) في ذلك: (آلة الرياسة سعة الصدر)^(٣٨) ويعني هذا ضرورة الحرص على الرعية والتماس العذر لها من الحاكم.^(٣٩)

ولقد كان الإمام (عليه السلام) -دون شك- بمنتهى سعة الصدر، يفكر بالخصم المسلم باجتهاده السياسي أو الديني، ويحسب جميع الحسابات للعناية به خشية الظلم ودفعاً للنزاع وإعطاءً للفرصة).^(٤٠)

وأشار أحد الباحثين إلى أن السياسة السلمية التي اعتمدها الإمام علي (عليه السلام) في حكومته قد ارتكزت على مبادئ ثلاثة، أولها: تقديم النصح، وثانيها: التحاور، وثالثها: المصالحة.

إن السياسة السلمية للإمام علي (عليه السلام) يمكن تلخيصها بالاتجاهات التالية:

أولاً: حرية البيعة وعدم الإكراه:

إن الإمام علي (عليه السلام) لم يجبر أحداً على البيعة له، مسلماً كان أم غير مسلم، بل أطلق الحرية كاملة للناس في البيعة أو عدمها، وذلك ما يشير إليه (عليه السلام) بالقول: (.. ويايعني الناس غير مستكرهين ولا مجبرين، بل طائعين مخيرين).^(٤١)

وذكر ذلك أيضاً في صدد حديثه عن جيش الجمل المعادي بالقول: (.. في جيش ما منهم رجل إلا وقد أعطاني الطاعة وسمح لي بالبيعة طائعاً غير مكره).^(٤٢)

وبهذا المضمون نفسه أيضاً احتج الإمام علي (عليه السلام) على طلحة والزبير^(٤٣) وبهذا المعنى يأتي قوله في أمر البيعة: (لم تكن بيعتكم إياي فلتة)^(٤٤) (وأما قوله



(عليه السلام): (.. فإن شَغَبَ شاغِب استُعْتَب، فإن أباي فُوتِل..)^(٤٥) (فإنّه لا يشير إلى عكس ذلك إطلاقاً، وإنما يُكزّس أصالة المبدأ السلمي في سياسة الإمام الحكومية.


ثانياً: أولوية النصح وتأخير القتال:

فاضت مصادر التاريخ بكرهية الإمام علي (عليه السلام) للبدء بالقتال مع الآخر، وإيثاره للهداية والنصح، ودفعه للحرب ما استطاع على ذلك سبيلاً، فقد ذكر اليعقوبي في معرض حديثه عن مقدمات حرب الجمل حينما اصطف المعسكران قبالة بعضهما، أن الإمام علي (عليه السلام) قال لأصحابه: لا ترموا بسهم، ولا تطعنوا برمح، ولا تضربوا بسيف.. اعذروا، ولم يأذن لأصحابه بالحرب إلّا بعد أن قُتل منهم ثلاثة نفر رُموا بسهامٍ من العدو، فأشهد الله على ذلك، وكانت الحرب.)^(٤٦)

وفي حرب صفين وجّه الإمام علي (عليه السلام) إلى معاوية ويسأله الرجوع، وألّا يُفرّق الأمة بسفك الدماء، فأبى إلّا الحرب.)^(٤٧)

وحينما استتبأ الكثير من جيش الإمام (عليه السلام) إذنه لهم بمباشرة القتال ضد الجيش الأموي حتى اتهموه اتهاماً عجيباً، وهو أن الإمام علي (عليه السلام) قد كره الموت، فأجابهم حينئذ بالقول: (أمّا قولكم: أكلّ ذلك كراهية الموت؟ فوالله ما أبالي دخلتُ إلى الموت أو خرج الموت إلي، وأمّا قولكم: شكاً في أهل الشام، فوالله ما دفعتُ الحرب يوماً إلّا وأنا أطمع أن تلحق بي طائفة فتهتدي بي وتعشوا إلى ضوئي، وذلك أحبُّ إليّ من أن أقتلها على ضلالها وإن كانت تبوء بآثامها.)^(٤٨)

ويتوفر هذا النص على معنى يمكن أن تستخلص منه قاعدة ذهبية يمكن أن تندرج في إطار المذهب الدفاعي العسكري الإسلامي، بدلالة أن الحرب لا تصح أو لا تكون مشروعة حينما تكون لمصالح عسكرية أو اقتصادية أو جغرافية بهدف التوسع أو زيادة القوة والفعالية أو غيرها من المسوغات التي تعد مؤشراً رئيساً في صوغ الخطط العسكرية التي تتحدد على أساسها حركة الجيوش القديمة والحديثة، ولا سيما جيوش الدول التي لها تأثير عالمي أو إقليمي في مسرح الأحداث.



كان الإمام علي (عليه السلام) حريصاً - كل الحرص - على دعوة الآخر إلى الحق قبل مباشرة القتال معه، وقد كان مبدأ عدم الابتداء بالقتال هو المبدأ الحاكم في كل الحروب والواجهات العسكرية التي خاضها الإمام (عليه السلام) سواء تلك التي قادها بنفسه أم التي انتدب إليها أحد قادته أو عمّاله، وقد جاء بهذا المعنى في إحدى وصاياه: (ولا تقاتلنَّ إلّا مَنْ قاتلك.. ولا تدنُ من القوم دنوً مَنْ يريد أن ينشب الحرب، ولا تباعد عنهم تباعد مَنْ يهاب البأس حتى يأتيك أمرى، ولا يحملنكم شأنهم على قتالهم قبل دعائهم والاعذار إليهم).^(٤٩)


وهذا النص يؤسّس إلى الحكم بعدم جواز البدء بالقتال أو الحرب مع الآخر - وإن كانت عداوة المعسكر المقابل باقية وفي حالة استعارة - من دعوتهم إلى مسالك الحق، وبالمنطق اللين الصريح.

وبخصوص النص العلوي المتقدم يعلّق الشيخ محمد مهدي شمس الدين بالقول: (إن الفكرة التي تسيطر على النص وتشع منه، هي فكرة السلام، فالقتال لا يكون إلّا ردّاً على عدوان يكشف عن تصميم العصاة على الانحراف).^(٥٠)

ويشابه المعنى المتقدم ما جاء في وصية الإمام علي (عليه السلام) لجيشه قبل لقاء العدو في صفين: (لا تقاتلوهم حتى يبدؤوكم، فإنكم بحمد الله على حجة، وترككم إياهم حتى يبدؤوكم حجة أخرى لكم عليهم).^(٥١)

وهذا النص يكشف عن مدى حرص الإمام (عليه السلام) على عدم البدء بالقتال بالرغم من اليقين الراسخ بأنه وأصحابه على حجة.

وقال (عليه السلام) أيضاً في وصف أسس المواجهة بينه وبين حركة الخوارج: (ولكنّا إنما أصبحنا نقاتل اخواننا في الإسلام على ما دخل فيه من الزيغ والاعوجاج والشبهة والتأويل، فإذا طمعنا في خصلة يلُمّ الله بها شعنتنا وتندانى بها إلى البقية فيما بيننا، رغبتنا فيها، وأمسكنا عمّا سواها).^(٥٢)



وهذا يكشف عن الرغبة الأكيدة لدى الإمام علي (عليه السلام) في الاجتماع على قاسم مشترك تحصل من خلاله نتيجة السلم، وتتأى على أساسه أسباب الحرب والقتال. ويؤكد هذا المعنى ما ورد في مكاتبة أرسلها الإمام علي (عليه السلام) إلى أحد عمال الأمصار (٥٣) بعد انقضاء حرب الجمل، يقول (عليه السلام) فيها: .. فأعذرت في الدعاء، وأقلت العثرة، وناشدتهم عهد بيعتهم، فأبوا إلا قتالي، فاستعنت بالله عليهم، فقتل من قُتل وولوا مدبرين إلى مصرهم، وسألوني ما كنت دعوتهم إليه قبل اللقاء، فقبلت العافية ورفعت السيف). (٥٤)


ثالثاً: تصنيف الآخر بين قاصد للباطل وبين مشتبه لا قاصد:

لعل من أهم الصفات الذاتية في شخصية الإمام علي (عليه السلام) قدرته الهائلة على التمييز بين محتوى الحق وبين محتوى الباطل، وتلمس الالتباسات التي تجعل من العسير التمييز بينهما بدلالة تعريفه للبليغ للشبهة حين سئل عن علة تسميتها بذلك، إذ يقول (عليه السلام): .. وإِنَّمَا سَمَّيْتُ الشَّيْبَةَ شَبْهَةً لِأَنَّهَا تَشْبَهُ الْحَقَّ). (٥٥)

وفي موضع آخر قال (عليه السلام): (فلو أن الباطل خَلَصَ مِنْ مِزَاجِ الْحَقِّ لَمْ يَخْفَ عَلَى الْمُرْتَادِينَ، وَلَوْ أَنَّ الْحَقَّ خَلَصَ لِبَسِ الْبَاطِلَ انْقَطَعَتْ عَنْهُ أَلْسُنُ الْمَعَانِدِينَ، وَلَكِنْ يُوْخَذُ مِنْ هَذَا ضَغْثٌ وَمِنْ هَذَا ضَغْثٌ فَيَمِزْجَانِ). (٥٦)

ومما لا شك فيه أن هذه المعرفة تكشف عن اختصاصه بالشأن التشريعي، وقد انعكست هذه المعرفة على مجمل سلوكه القيادي تجاه التمردات والأزمات التي واجهتها حكومته منذ البدء وحتى نهاية المطاف، وأبرز ما يمكن ذكره في هذا الإطار تقييمه وتمييزه الموضوعي بين حركة الخوارج وبين حركة معاوية، إذ صرح في هذا الخصوص بالقول: (لا تقاتلوا الخوارج بعدي، فليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأدركه). (٥٧)


أمَّا المقصود بقوله (عليه السلام): (كمن طلب الباطل فأدركه) ففيه إشارة إلى معاوية وأصحابه. (٥٨)



وجدير بالذكر: الاستفهام عن علة نهي الإمام علي (عليه السلام) عن مقاتلة الخوارج بعده؟

وجوابه: هو انتفاء العلة الموجبة لذلك؛ بمعنى أن علة استحقاق القتل تتمثل في طلب الباطل؛ لأنه باطل، لكنها منتفية في حقهم فينتفي لازمها، وهو استحقاق القتل.^{٥٩} وفي الختام، إن سيرة الامام علي (عليه السلام) تؤكد إخلاصه العميق للدين، وحرصه الشديد على وحدة الأمة وسلامتها ونشر السلم والسلام بين ربوعها، فهو صلوات الله وسلامه عليه يتعبّد إلى الله عز وجل بالحفاظ على الوحدة، ويتمسك بها كطريق إلى ثواب الله ورضوانه. فالوحدة مبدأ ديني وفريضة شرعية قبل أن تكون قضية سياسية أو مصلحة وقتية، وصدق أمير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) حينما قال: (وليس رجل -فاعلم- أحرص على جماعة أمة محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وألفتها منّي، أبتغي بذلك حسن الثواب، وكرم المآب، وسأفي بالذي وأيت على نفسي).^{٦٠}

ومن خلال ما تمّ بيانه حول السياسة العلوية السليمة، والتي هي -في واقع الأمر- ترجمة وامتداد للمنظور القرآني التشريعي، تبرز أحكام عدّة، منها: إن مبايعة القائد العام للدولة يجب أن تكون على أساس الاختيار المحض، ولا يجوز فيها الإكراه والإجبار تحت أي مسوّغ. يجب الميل والركون إلى السلم بوصفه الركيزة الأساس في التشريع الإسلامي والقرآني، وعدم الانجرار إلى سبل الحرب والقتال إلّا في حال الاضطرار إلى ذلك. إنّ التشريع الإسلامي، وما أكّده الإمام علي (عليه السلام) في سياسته -القولية والفعالية- تؤكّد وتوجب مبدأ هداية الآخر والنصح والإعذار له قبل اللجوء إلى منطق القوة والقتال.




إنّ الاعتقاد باصطفاف الحق وامتلاك الحجة واليقين ببطلان الآخر لا يسوّغ المبادرة على البدء بالقتال، بل لقد أكدت سياسة الإمام علي (عليه السلام) السلمية على إكراه الابتداء بالقتال مع الآخر.

يجب التمييز بين النوايا الجوهرية للآخر، أكان معانداً مُصرّاً على كفره وظلاله، أم مشتبهٍ عليه، أو مغرّر به، ولكلّ حينئذٍ معياراً يكال به.


المبحث الرابع: اسس بناء المواطنة الصالحة في دولة الامام علي عليه السلام

تمكن النبي صلى الله عليه وآله سنة ٦٢٢ ميلادية من وضع أسس الدولة الإسلامية، في مجتمع متجانس، أساس المواطنة فيه المؤاخاة بين أفرادها، فالرسول صلى الله عليه وآله وإن لم يؤثر عنه أي تعريف لمفهوم الدولة، إلا أنه بالإمكان استنتاج مثل ذلك من الخطوات العملية التي باشرها بحيث نستطيع القول بأن دولة الرسول صلى الله عليه وآله قد خلقت مجتمعاً قوياً تمكن من نشر الإسلام في فترة قصيرة جداً بفضل التجانس البشري الكامن من أخوة الإسلام والإخلاص الصادق الذي انبنت عليه تلك الاخوة، ولكن ذلك التجانس قد بدأ في التداعي جراء الثروات المتدفقة بغزارة على ذلك المجتمع بعد الفتوحات الإسلامية العظيمة، فأخذت الطبقة في التبلور. ولم تكن مقولة عمر بن الخطاب، بعد ان عرضت عليه غنائم فارس، وفيها من أطيب الأطعمة التي لم يخبرها العرب من قبل «يا معشر المهاجرين والأنصار ليقتلن منكم الابن أباه والأخ أخاه على هذا الطعام»^(٦١) وكان هذا الاحساس صادقاً بقرب ذلك. فقد تسلم علي عليه السلام مقاليد الدولة الإسلامية، وهي في طريق الانهيار لافتقاد المسلمين روح المؤاخاة، أساس المواطنة الإسلامية ويرجع سبب ذلك إلى الاتجاه المادي البحت، ونجوم النعرة القبلية ثانية بعد ان خمدت وكادت جذوتها تتطفئ.


تسلم علي عليه السلام مقاليد الدولة الإسلامية في السنة الخامسة والثلاثين هجرية، بعد تفكير عميق، وأخذ ورد لإحساسه بتقل مسؤولية إعادة بناء النسيج الداخلي من جديد؛ لأن التصور الواضح للدولة في فكر علي عليه السلام -طبقاً لنصوص النهج-




هو الرجوع بالمواطنة داخل المجتمع الإسلامي إلى النهج الذي اختطه الرسول صلى الله عليه وآله. فلقد دخل علي عليه السلام الكوفة سنة ست وثلاثين هجرية وهي مقسمة إلى اسباع، بحسب الانتماء القبلي، والرابطة الاقليمية التي اختطها سعد بن أبي وقاص في السنة السابعة عشرة هجرية، حين باشر بتمصيرها (٦٢) هذا بالإضافة إلى غير العرب من المسلمين وغيرهم الذين استوطنوها، مما يعني في طياته افتقاد المواطنة الإسلامية داخل المجتمع الكوفي، الذي يمكن عدّه صورة مصغرة للمجتمع الإسلامي. فالتكتل الطبقي بين سكانها أعاد المؤاخاة الإسلامية فيها إلى ولاء قبلي، بالامتثال للزعامة القبلية ولرؤساء العشائر، فكان علي عليه السلام إذا ما أراد للدولة أن تستمر كما أراد رسول الله صلى الله عليه وآله لها والإسلام أن ينتشر، أن يقوم بإعادة بناء هيكل المواطنة المثالي بمجانسة أفراد المجتمع المتنافر عن طريق إعادة الأخوة الإسلامية إلى النفوس، وفك الهيمنة القبلية بتحويل الولاء للدولة، فهو في الوقت نفسه الذي اضطر فيه إلى التعامل مع الزعامة القبلية بما يتماشى وروح الإسلام، قد بذل جهداً كبيراً في التنبيه للخطر الذي تشكله تلك الزعامات، والتحذير من مغبة الامتثال لها، لما في ذلك من هدم للمثل والقيم الإنسانية، من ذلك قوله «الا فالحذر الحذر من طاعة ساداتكم وكبرائكم الذين تكبروا عن حسبهم، وترفعوا فوق نسبهم، القوا الهجنة على ربهم... فإنهم قواعد أساس العصبية، ودعائم اركان الفتنة، وسيوف اعتزاء الجاهلية... لا تطيعوا الأعداء الذين شربتم بصفوكم كدرهم، وخلطتم بصحتكم مرضهم وأدخلتم في حقكم باطلهم» [فالدولة في فكر الإمام علي عليه السلام يجب أن تقوم على التجانس الإنساني داخل المجتمع، بصهر الطبقات في بوتقة المساواة، وإذابة فوارق الجنس، والتعصب للأخلاق الحميدة وهو ما يمكن ان نلمسه ضمن قوله لأبناء مجتمع الكوفة «فليكن تعصبكم لمكارم الخصال، ومحامد الافعال، ومحاسن الأمور التي تفاضلت فيها المجداء والنجداء من بيوتات العرب، يعاسب القبايل، بالأخلاق الرغبية والأحلام العظيمة، والأخطار الجليلة والآثار المحمودة، تعصبوا لخالل الحمد



من الحق للجوار، والوفاء بالذمام، والطاعة للبر، والمعصية للكبير، والأخذ بالفضل، والكف عن البغي والاعظام للقتل، والانصاف للخلق، والكظم للغیظ، واجتناب الفساد في الأرض»، فمن تلاحق العبارات وتتابع الجمل، بعطف بعضها على بعض، نحس ان علياً عليه السلام قد كان مشحوناً غيظاً بسبب ما آلت إليه بنية المجتمع من تصدع، بحيث لم يعد للحكومة أية قيمة في ظل نظام قبلي، لا يرى الدولة ولا يفهم مقوماتها الا في حدود منظاره الضيق المتمثل في مصلحة القبيلة، مما يحول دون الانسجام بين افراد المجتمع الواحد، والدولة «كيما تضمن لمرافقها العامة اقصى مردودها (يجب) ان تعمل على تأمين انسجامها مع الاوضاع الخاصة بالحياة المحلية وبالأدوات الاقليمية ذات المصالح المشتركة»^(٦٣) لذلك كانت نظرة علي عليه السلام إلى الدولة نظرة مختلفة تماماً عن نظرة زعماء القبائل. فالمجتمع الكوفي -بل الإسلامي بأكمله- لم يكن قصراً على المسلمين العرب فهو مكون من خليط من اقوام غير متجانسة، منها فئات عربية ترى نفسها حاکمة لفضلها في نشر الإسلام، فمن حقها الاستئثار بكل الامتيازات، ومنها فئات غير عربية، دخلت الإسلام فراراً من الاضطهاد، وبحثاً عن العدالة والمساواة وفي ظل التعصب العربي لم تحصل على ذلك، ثم ان الفئات العربية داخل بنيتها الاجتماعية غير متجانسة أيضاً بسبب العصبية القبلية وتفاضل بعضها على بعض، هذا بالإضافة إلى عدم تجانسها أيضاً مع الفئات غير العربية، بسبب النظرة الإزدرائية لأولئك الاجانب، لذلك فإن الزعامات القبلية في المجتمع الكوفي ترى ان جميع امكانات الدولة يجب أن تكون تحت تصرفها ورهن إشارتها، حتى الحاكم -رأس الدولة وقودتها- لكونه عربياً يجب أن يكون قصراً على العرب في القيام بمصالحهم واعطائهم دون غيرهم، على العكس من نظرة علي عليه السلام الذي يرى أن الانتماء الإسلامي أقوى وأمتن من انتمائه العربي من ذلك «أن الأشعث قال له وهو على المنبر: غلبتنا عليك هذه الحمراء، فقال علي عليه السلام: من يعذرني من هؤلاء الضيافة، يتخلف أحدهم على فراشه وحشاياه كالعير، ويهجر



هؤلاء للذكر، أطردهم؟ إني إن طردتهم لمن الظالمين، والله لقد سمعته -أي رسول الله صلى الله عليه وآله- يقول: والله ليضرينكم على الدين عوداً كما ضربتموهم بدءاً»^(٦٤) إذ يبدو ان علياً عليه السلام يرى من منظوره الإسلامي بأن التجانس داخل الدولة لا يعني الانتماء إلى جنس مميز على غيره، ولهذا السبب بين للأشعث ولغيره من زعماء القبائل بأن احتواءه لأولئك غير العرب لتمسكهم بالدين بمعناه الصحيح واسلوبه القويم، فمقياس المواطنة كما يبدو لنا في فكر علي عليه السلام هو الاخوة في الدين، يقول رداً على المرأة العربية التي طلبت منه ان يفضلها في عطائها على غير العربية «قد قرأت ما بين اللوحتين، فما رأيت لولد اسماعيل على ولد إسحاق عليه السلام فضلاً ولا جناح بعوضة»^(٦٥)، إذ يمكن ان نستنتج من ذلك القول ان اندماج الاجناس في الدولة في كل متكامل، هو السياج المتين الذي يحفظ كيانها، ويوحد بين مواطنيها، مما يعني ان التصور السياسي لمفهوم الدولة وضح -على ما نعتقد- في فكر علي عليه السلام، وان لم يضعه في قالب اصطلاحي، لذلك فإن مفردة (دولة) في نهج البلاغة لا تخرج في معانيها عما أورده القاموس اللغوي من (تحول أو نصره أو استيلاء أو تسلط)^(٦٦) الا ان المتعمق الدقيق لا يعدم الحصول على ما تعنيه المفردة بمفهومها الاصطلاحي كما في قوله «فإذا أدت الرعية إلى الوالي حقه... طمع في بقاء الدول» فالدول -على ما نظن- تعني في السياق العلاقات الترابطية بين الحاكم والمحكوم داخل اطار معين. ولكن أكثر ما ترد مفردة دولة في السياق -عند علي عليه السلام- بمعنى التسلط والحكم، كما في قوله للأشتر حين ولاه مصر «اني قد وجهتك إلى بلاد، قد جرت عليها دول قبلك» أي سُلط وحكومات مختلفة في احقاب متعاقبة، مع ملاحظة استخدامه لمفردة بلاد عوضاً عن اقليم أو دولة، الا ان ذلك لا يعني التداخل بين مفهومي دولة وحكومة في فكر علي عليه السلام، فقد بينا فيما سبق مفهومه للدولة، مما يحتم علينا تبيان مفهوم حكومة عنده.^(٦٧)



المبحث الخامس: الحقوق الاقتصادية في دولة الإمام علي عليه السلام

وهو حقّ الإنسان في إيجاد العمل اللائق، وحقّه في ناتج العمل، وهو يشمل ملكيّته لرأس المال وللإنتاج، وضمن القرآن الكريم للإنسان هذا الحقّ من خلال الآية الكريمة: {لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ} (النساء/ ٢٩]. وهذا اعتراف صريح بالحقّ في الملكية، ومسؤولية الدولة الإسلامية في ضمان هذا الحقّ بتوفير الكسب المشروع للإنسان، وبضمان حرّية التملّك على أساس العمل، وحماية الملكية من اعتداء الآخرين عليها. وفي سيرة أمير المؤمنين (عليه السلام) في الحكم نجد الكثير من الشواهد الدالّة على ضمان هذا الحقّ،

إلّا أنّنا سنأتي -بمقدار الضرورة- على ذكر الشواهد الحيّة.

١. توفير الكسب الحلال.

فقد حتّ الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) على العمل، فقال () من أبطأ به عمله لم يُسرّع به نسبه. (٦٨)

وذكر عن سيرة الأنبياء: إنّ الله أوحى إلى داود (عليه السلام): (يا داود، إنّك نعم العبد لولا أنّك تأكل من بيت المال، ولا تعمل بيدك شيئاً)، قال: فبكى داود أربعين صباحاً، فأوحى الله إلى الحديد: (أن ألن لعبيدي داود)، فلان له الحديد فكان يعمل في كلّ يوم درعا. () ٦٩

ومن مسؤوليّة الدولة أيضاً توفير فرص العمل للجميع، فحقّ رعايا الدولة الإسلامية - حتى من غير المسلمين- ضمان هذا الحقّ. ويُذكر هنا أنّ أمير المؤمنين (عليه السلام) وجد شيخاً أعمى بالبصرة يتصدّق من أموال الناس، فأنكر أمير المؤمنين ذلك فقالوا له: يا أمير المؤمنين، نصراني، فقال الإمام: (استعملتموه حتى إذا كَبُرَ وعجز منعمتموه؟ أنفقوا عليه من بيت المال). (٧٠)

ومن جانب آخر، فمن حقّ العامل الذي يعمل ضمن العقود الإسلامية أخذ الأجر على عمله، وصاحب العمل مكلف بأداء هذا الأمر قبل أن يجفّ عرق العامل، وقد أكد



أمير المؤمنين (عليه السلام) على ذلك في بداية حكمه عندما بعث أحداً لئنادي بين المسلمين باللغن على ثلاثة؛ أحدهم من خان أجيراً على أجرته.

٢. حقّ الإنسان في الملكية.

وثمره العمل هو الإنتاج، فكان من حقّ الإنسان أن يمتلك ما أنتجته يداه، يقول أمير المؤمنين (عليه السلام): () من أحيا أرضاً من المؤمنين فهي له وعليه طسقا يؤدييه إلى الإمام. ^(٧١)

وهذه قاعدة أرسى معالمها أمير المؤمنين (عليه السلام)، وأخذها الفقهاء كمستند في تملك الأرض الحياة.

ويؤكد هذا النصّ على حقّين؛ الأول: حقّ الإنسان في العمل. والثاني: حقّه في تملك نتائج عمله. ^(٧٢)

٣. حماية الملكية من السرقة أو العبث أو ما شابه ذلك.


وقد واجه أمير المؤمنين (عليه السلام) مظاهر التسيّب والعبث بأموال الناس، فقد قضى على صاحب البقرة التي شقت بطن الجمل بالضمان لآته ربطها في طريق الجمل؛ مستنداً إلى حديث رسول الله: () لا ضرر ولا ضرار. ^(٧٣)

ومن طرق حماية الملكية الاقتصادية إقرار الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) لقاعدة اليد التي لها آثار كبيرة في الفقه والقضاء الإسلاميين.

ذكر أنّ أمير المؤمنين (عليه السلام) قال في رجلٍ أبصر طائراً فتبعه حتى سقط على شجرة، فجاء رجلٌ آخر فأخذه () للعين ما رأت ولليد ما أخذت. ^(٧٤)

فأصبح الطائر ملكاً لمن أخذه باليد، وسنجد كثيراً من القضايا التي وقعت في عهده (عليه السلام) حكم فيها استناداً لهذه القاعدة التي هي أصلٌ من أصول الملكية.

وبالإضافة إلى مسؤولية الدولة، فعلى المالك أيضاً مسؤولية حماية أمواله؛ لذا دعا أمير المؤمنين (عليه السلام) أصحاب الأموال إبداء ما يستطيعون من شجاعة عند



تعرّض أموالهم للانتهاك، يقول (عليه السلام): (إنَّ الله ليمقت الرجل يدخل عليه اللصَّ بيته فلا يحارب.)^{٧٥}

وخلصه الأمر، أنّ الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) تعهّد بحماية الحقوق الاقتصادية لرعايا الدولة الإسلامية، وضمن ما يكفل لهم العيش الكريم، فقد ورد عنه: (أيّها الناس، إنّ لي عليكم حقّاً، ولكم عليّ حقّ، فأما حقّكم عليّ: فالنصيحة لكم، وتوفير فيئكم عليكم)^{٧٦}) والفيء الذي يُوفّره الإمام لرعيته هو الخراج، وما يجلب إلى بيت المال، والظاهر أنّ توفير ذلك إنّما يكون بتهيئة جميع وسائل العمل وميادين الانتاج.)^{٧٧} ()

وقد وضع الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) قاعدة مهمّة يمكن الاستناد إليها في جميع الحقوق الاقتصادية للأمة؛ وهي: () والناس كلّهم عيال على الخراج، فرسم من خلال هذه القاعدة مسؤولية الدولة في إيجاد العمل المناسب، وفي توفير العيش الكريم لكلّ رعايا الدولة الإسلامية.)^{٧٨} ()
قارن بين نص المادة (١٧) من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ومواقف أمير المؤمنين (عليه السلام).

الخاتمة

يمكننا ان نلاحظ ان توجهات الامام (عليه السلام) في تحقيق التنمية الانسانية بابعادها المختلفة تعتمد على مناهج ثلاثة:
الاول: استنهاض الانسان ليمارس دوره الفاعل في الحياة، ويفجر طاقاته الكامنة، ويشق طريقه بالطموح وعلو الهمة.

الثاني: دعوة الناس للتعاون فيما بينهم، والتطوع لخدمة بعضهم، والاهتمام بمناطق الضعف والحاجة في المجتمع، بما نطلق عليه الان بالتكافل الاجتماعي، وقد روي عنه (عليه السلام) انه قال لجابر بن عبد الله الانصاري: (يا جابر، قوام الدين والدنيا



بأربعة: عالم مستعمل علمه، وجاهل لا يستتكف أن يتعلم، وجواد لا يبخل بمعرفه، وفقير لا يبيع آخرته بدنياه...، يا جابر من كثرت نعم الله عليه كثرت حوائج الناس اليه، فمن قام لله فيها بما يجب عرضها للدوام والبقاء، ومن لم يقم لله فيها بما يجب عرضها للزوال والفناء).

الثالث: وضع سياسة الدولة في خدمة التنمية، وهذا ما تؤكد مسيرة الامام (عليه السلام) في الشعب، وتوجيهاته للولاء والموظفين، ومن ابرزها واشملها عهده لمالك الاشر حين ولاء مصر، اذ يؤكد الامام في فقرات هذا العهد على تطبيق العدل والمساواة بين المواطنين وحفظ حقوقهم المادية والمعنوية وان اختلفت اديانهم وتوجهاتهم، يقول عليه السلام: (واشعر قلبك الرحمة للرعية، والمحبة لهم، واللفظ بهم، ولا تكونن عليهم سبعا ضاريا تغتنم اكلهم، فانهم صنفان: اما اخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق).



المصادر

- القرآن الكريم.
- (١) ينظر: طه حسين، الفتنة الكبرى عثمان **تعديل العنوان**، (مصر: طبع دار المعارف، ١٩٧٦).
- (٢) عباس محمود العقاد، عبقرية الإمام علي، (مصر: طبع دار المعارف، ١٩٨١).
- (٣) أحمد بن واضح اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، (بيروت: دار بيروت للطباعة والنشر، ١٩٨٠)، م ٢.
- (٤) ابو الحسن علي المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق: محمّد محيي الدين عبد الحميد، (مصر: مطبعة السعادة، ١٩٦٤)، م ٢.
- (٥) الشيخ محمد عبدة، شرح نهج البلاغة للإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام)، (بغداد: منشورات مكتبة النهضة، ١٩٨٤)، م ٢.
- (٦) حمد عمارة وآخرون، علي بن أبي طالب، نظرة عصرية جديدة، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٤).
- (٧) ابن ابي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة، (بيروت: مؤسسة الأعلمي، ٢٠٠٤)، ج ١.
- (٨) الشريف الرضي، محمد بن الحسين، نهج البلاغة، تحقيق وتصحيح: صبحي الصالح، قم، الناشر: هجرت، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- (٩) (شرح مئة كلمة لأمير المؤمنين - ابن ميثم البحراني. **تكملة المعلومات**
- (١٠) الشريف الرضي، محمد بن الحسين، نهج البلاغة، تحقيق وتصحيح: صبحي الصالح، قم، الناشر: هجرت، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- (١١) نهج البلاغة/ خطبة رقم (٣). **هل هذا مصدر؟ تكملة المعلومات**
- (١٢) نهج البلاغة/ خطبة رقم (٧٣). **هل هذا مصدر؟ تكملة المعلومات**

- ١٣) شرح نهج البلاغة الجامع لخطب وحكم ورسائل أمير المؤمنين علي ابن ابي طالب (عليه السلام)/ جمع الشريف الرضي/ ابن ابي الحديد المعتزلي/ بيروت/ لبنان/ ٢٠٠٤م/ ج ١٥.
- ١٤) عهد الاثتر/ الشيخ محمد مهدي شمس الدين/ المؤسسة الدولية للدراسة والنشر/ ط٢/ ٢٠٠٠م.
- ١٥) علي بن أبي طالب (عليه السلام) رجل المعارضة والدولة/ الدكتور حسن باقر القزويني/ دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع/ الطبعة الأولى/ بيروت/ لبنان/ ٢٠٠٤م.
- ١٦) غرر الحكم ودرر الكلم/ عبد الواحد الأمد التيمي/ مؤسسة الأعلمي للمطبوعات/ الطبعة الأولى/ بيروت/ ١٤٠٧هـ/ الحديث ١٥٨٧.
- ١٧) شرح نهج البلاغة/ ابن ابي الحديد/ ج٦/ هل هذا مصدر؟ تكلمة المعلومات
- ١٨) دراسات في نهج البلاغة/ الشيخ محمد مهدي شمس الدين/ هل هذا مصدر؟ تكلمة المعلومات
- ١٩) الفتنة الكبرى/ طه حسين/ دار المعارف/ القاهرة/ الطبعة التاسعة/ ١٩٧٨م/ ج٢.
- ٢٠) شرح نهج البلاغة/ ابن ابي الحديد/ ج٩/ هل هذا مصدر؟ تكلمة المعلومات
- ٢١) تاريخ الطبري (تاريخ الأمم والملوك)/ أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)/ دار إحياء التراث العربي/ بيروت/ لبنان/ الطبعة الأولى/ ٢٠٠٨م/ ج٤.
- ٢٢) شرح نهج البلاغة/ ابن أبي الحديد/ ج١٨/ ص ٤٣٢ هل هذا مصدر؟ تكلمة المعلومات
- ٢٣) علي سلطة الحق/ عزيز السيد جاسم/ تحقيق وتعليق صادق جعفر الروازق/ الغدير للطباعة والنشر والتوزيع/ الطبعة الأولى/ ٢٠٠٠م.

٢٤) شرح نهج البلاغة/ ابن ابي الحديد/ ج١٤ / هل هذا مصدر؟ تكملة

المعلومات

٢٥) شرح نهج البلاغة/ ابن ابي الحديد/ ج٩ / هل هذا مصدر؟ تكملة المعلومات

٢٦) تاريخ اليعقوبي/ احمد بن ابي يعقوب بن جعفر اليعقوبي (ت ٢٨٤هـ)/ تحقيق

عبد الأمير مهنا/ شركة الاعلمي للمطبوعات/ بيروت/ لبنان/ الطبعة

الاولى/ ٢٠٠١م/ ج٢.

٢٧) شرح نهج البلاغة/ ابن ابي الحديد/ ج٤/

٢٨) شرح نهج البلاغة/ ابن ابي الحديد/ ج١٥ /

٢٩) دراسات في نهج البلاغة/ الشيخ محمد مهدي شمس الدين/

٣٠) شرح نهج البلاغة/ ابن ابي الحديد/ ج١٥/

٣١) شرح نهج البلاغة/ ابن ابي الحديد/ ج٧/

٣٢) شرح نهج البلاغة/ ابن ابي الحديد/ ج٣/

٣٣) شرح نهج البلاغة/ ابن ابي الحديد/ ج٣

٣٤) شرح نهج البلاغة/ ابن ابي الحديد/ ج٢

٣٥) شرح نهج البلاغة/ ابن ابي الحديد/ ج٣

٣٦) شرح نهج البلاغة/ ابن ابي الحديد/ ج٥

٣٧) شرح نهج البلاغة/ كمال الدين ميثم علي البحراني/ بيروت/ بدون تاريخ/


ج٢/

٣٨) نهج البلاغة/ كتاب رقم (٧٨)

٣٩) المحب الطبري: الرياض النضرة ٢/٣٨٦

٤٠) تمصير الكوفة: تاريخ الطبري ٤/٤٤، ٤٥، وما سنيون: خطط الكوفة

(٤١) دوفابر . الدولة ، القاهرة، ١٩٨١



- ٤٢ (ابن الاثير: النهاية في غريب الحديث ٤٣٨/١ باب حمر، ٨٧/٣ باب
ضطر، وابن أبي الحديد ١٢٤/١٩
٤٣ (البلاذري . انساب الاشراف ١٤/٢
٤٤ (لسان العرب المحيط ١٠٣٤/١، الطريحي: مجمع البحرين ٥٧/٥، المعجم
الوسيط ٣٠٤/١
٤٥ (فكر الإمام علي عليه السلام كما يبدو في نهج البلاغة: للدكتور خليل
منصور العريص، ط: العتبة الحسينية المقدسة، مؤسسة علوم نهج البلاغة
الاعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادّة (٢٣)
٤٦ (المجلسي: بحار الأنوار: ١٣/١٤، رواية ٢١
٤٧ (الحرّ العاملي: وسائل الشيعة: ٤٩/١١
٤٨ (التهذيب: ١٤٥/٤، رواية ٢٦
٤٩ (الاعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادّة (٢٣)
٥٠ (التستري، قضاء أمير المؤمنين، ص ١٩٦
٥١ (الحرّ العاملي، الوسائل، الباب ٤٦، جهاد العدو، حديث ٢٢
٥٢ (ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ١٩٢/٢
٥٣ (القرشي، العمل وحقوق العامل، ص ٣٢٧
٥٤ (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المادّة ١٧

Sources

•The Holy Quran

(١)See: Taha Hussein, The Great Fitna of Uthman (Egypt: Dar al-Ma'arif, 1976)

(٢)Abbas Mahmoud al-Aqqad, The Genius of Imam Ali (Egypt: Dar al-Ma'arif, 1981)

(٣)Ahmad ibn Wadih al-Ya'qubi, Tarikh al-Ya'qubi (Beirut: Dar Beirut for Printing and Publishing, 1980), Vol. 2




- (٤) Abu al-Hasan Ali al-Mas'udi, *Muruj al-Dhahab wa Ma'adin al-Jawhar*, edited by Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid (Egypt: Matba'at al-Sa'adah, 1964), Vol. 2
- (٥) Sheikh Muhammad Abduh, *Sharh Nahj al-Balaghah li'l-Imam Ali ibn Abi Talib* (peace be upon him) (Baghdad: Manshurat Maktabat al-Nahda, 1984), Vol. 2
- (٦) Hamad Amara et al., *Ali ibn Abi Talib: A New Modern Perspective* (Beirut: Al-Mu'assasa al-Arabiyya lil-Dirasat wa'l-Nashr, 1974)
- (٧) Ibn Abi al-Hadid al-Mu'tazili, *Sharh Nahj al-Balaghah* (Beirut: Al-A'lami Foundation, 2004), Vol. 1
- (٨) Al-Sharif Al-Radi, *Muhammad ibn Al-Husayn, Nahj Al-Balaghah*, edited and corrected by: Subhi Al-Salih, Qom, Publisher: Hijrat, 1st edition, 1414 AH
- (٩) *Explanation of One Hundred Sayings of the Commander of the Faithful - Ibn Maytham Al-Bahrani*
- (١٠) Al-Sharif Al-Radi, *Muhammad ibn Al-Husayn, Nahj Al-Balaghah*, edited and corrected by: Subhi Al-Salih, Qom, Publisher: Hijrat, 1st edition, 1414 AH
- (١١) *Nahj Al-Balaghah / Sermon No. (3). 12) Nahj al-Balaghah / Sermon No. (73)*
- (١٢) *A Comprehensive Commentary on Nahj al-Balaghah: Sermons, Wisdom, and Letters of the Commander of the Faithful, Ali ibn Abi Talib (peace be upon him) / Compiled by Sharif al-Radi / Ibn Abi al-Hadid al-Mu'tazili / Beirut / Lebanon / 2004 CE / Vol. 15*
- (١٣) *The Covenant of al-Ashtar / Sheikh Muhammad Mahdi Shams al-Din / International Foundation for Studies and Publishing / 2nd Edition / 2000 CE*
- (١٤) *Ali ibn Abi Talib (peace be upon him): Man of Opposition and State / Dr. Hassan Baqir al-Qazwini / Dar al-Ulum for Research, Printing, Publishing, and Distribution / First Edition / Beirut / Lebanon / 2004 CE*



- (١٦) Pearls of Wisdom and Gems of Speech / Abd al-Wahid al-Amad al-Tamimi / Al-A'lami Foundation for Publications / First Edition / Beirut / 1407 AH / Hadith 1587/
- (١٧) Commentary on Nahj al-Balaghah / Ibn Abi al-Hadid / Vol. 6
- (١٨) Studies in Nahj al-Balaghah / Sheikh Muhammad Mahdi Shams al-Din/
- (١٩) The Great Sedition / Taha Hussein / Dar al-Ma'arif / Cairo / Ninth Edition / 1978 / Vol. 2/
- (٢٠) Commentary on Nahj al-Balagha / Ibn Abi al-Hadid / Vol. 9/
- (٢١) The History of al-Tabari (History of Nations and Kings) / Abu Ja'far Muhammad ibn Jarir al-Tabari (d. 310 AH) / Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi / Beirut / Lebanon / First Edition / 2008 / Vol. 4/
- (٢٢) Commentary on Nahj al-Balagha / Ibn Abi al-Hadid / Vol. 18 / p. 432
- (٢٣) Ali: The Authority of Truth / Aziz al-Sayyid Jassim / Edited and annotated by Sadiq Ja'far al-Rawaziq / Al-Ghadir for Printing, Publishing and Distribution / First Edition / 2000/
- (٢٤) Commentary on Nahj al-Balagha / Ibn Abi al-Hadid / Vol. 14
- (٢٥) Commentary on Nahj al-Balagha / Ibn Abi al-Hadid / Vol. 9/
- (٢٦) The History of al-Ya'qubi / Ahmad ibn Abi Ya'qub ibn Ja'far al-Ya'qubi (d. 284 AH) / Edited by Abd al-Amir Muhanna/ Al-A'lami Publishing Company/ Beirut/ Lebanon/ First Edition/ 2001/ Vol. 2/
- (٢٧) Explanation of Nahj al-Balaghah/ Ibn Abi al-Hadid/ Vol. 4/
- (٢٨) Explanation of Nahj al-Balaghah/ Ibn Abi al-Hadid/ Vol. 15/
- (٢٩) Studies in Nahj al-Balaghah/ Sheikh Muhammad Mahdi Shams al-Din/
- (٣٠) Explanation of Nahj al-Balaghah/ Ibn Abi al-Hadid/ Vol. 15/
- (٣١) Explanation of Nahj al-Balaghah/ Ibn Abi al-Hadid/ Vol. 7/
- (٣٢) Explanation of Nahj al-Balaghah/ Ibn Abi al-Hadid/ Vol. 3/
- (٣٣) Explanation of Nahj al-Balaghah/ Ibn Abi al-Hadid/ Vol. 3
- (٣٤) Explanation of Nahj al-Balaghah/ Ibn Abi al-Hadid/ Vol. 2
- (٣٥) Explanation of Nahj al-Balaghah/ Ibn Abi al-Hadid/ Vol. 3




- (٣٦ Explanation of Nahj al-Balaghah/ Ibn Abi al-Hadid/ Vol. 5
 (٣٧ Explanation of Nahj al-Balaghah/ Kamal al-Din Maytham Ali al-Bahrani/ Beirut/ No date/ Vol. 2/
 (٣٨ Nahj Rhetoric/Book No. (78(
 (٣٩ Al-Muhibb al-Tabari: Al-Riyad al-Nadrah 2/386
 (٤٠ The Founding of Kufa: Tarikh al-Tabari 4/44, 45, and Masnion: Plans of Kufa
 (٤١ Duvaber - The State, Cairo, 1981
 (٤٢ Ibn al-Athir: Al-Nihayah fi Gharib al-Hadith 1/438, Chapter on Hamr, 3/87, Chapter on Dtar, and Ibn Abi al-Hadid 19/124
 (٤٣ Al-Baladhuri - Ansab al-Ashraf 2/14
 (٤٤ Lisan al-Arab al-Muhit 1/1034, Al-Turayhi: Majma' al-Bahrain 5/57, Al-Mu'jam al-Wasit 1/304
 (٤٥ The Thought of Imam Ali (peace be upon him) as Appears in Nahj al-Balaghah: by Dr. Khalil Mansour al-Arridh, published by: The Holy Shrine of Imam Hussein, Nahj al-Balaghah Sciences Foundation
 The Universal Declaration of Human Rights in Article (23(
) ٤٦ Al-Majlisi: Bihar al-Anwar: 14/13, Hadith 21(
) ٤٧ Al-Hurr al-Amili: Wasa'il al-Shi'a: 11/49(
) ٤٨ Al-Tahdhib: 4/145, Hadith 26(
) ٤٩ Universal Declaration of Human Rights, Article 23(
) ٥٠ Al-Tustari, Qada' Amir al-Mu'minin, p. 196(
) ٥١ Al-Hurr al-Amili, Wasa'il, Chapter 46, Jihad against the enemy, Hadith 22(
) ٥٢ Ibn Abi al-Hadid, Sharh Nahj al-Balaghah: 2/192(
) ٥٣ Al-Qurashi, Al-'Amal wa Huquq al-'Amil, p. 327(
) ٥٤ Universal Declaration of Human Rights, Article 17(




al-Maşādir

● al-Qur'ān al-Karīm


- (١) yanzur : Ṭāhā Ḥusayn, al-fitnah al-Kubrā 'Uthmān, (Mişr : Ṭubi'a Dār al-Ma'ārif, 1976)
- (٢) 'Abbās Maḥmūd al-'Aqqād, 'Abqarīyat al-Imām 'Alī,, (Mişr : Ṭubi'a Dār al-Ma'ārif, 1981)
- (٣) Aḥmad ibn Wāḍiḥ al-Ya'qūbī, Tārīkh al-Ya'qūbī, (Bayrūt : Dār Bayrūt lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr, 1980), m2
- (٤) Abū al-Ḥasan 'Alī al-Mas'ūdī, Murūj al-dhahab wa-ma'ādin al-jawhar, taḥqīq : Muḥammad Muḥyī al-Dīn 'Abd al-Hamīd, (Mişr : Maṭba'at al-Sa'ādah, 1964), m2
- (٥) al-Shaykh Muḥammad 'Abdah, sharḥ Nahj al-balāghah lil-Imām 'Alī ibn Abī Ṭālib ('alayhi al-Salām), (Baghdād : Manshūrāt Maktabat al-Nahḍah, 1984), m2
- (٦) Ḥamad 'Imārah wa-ākharūn, 'Alī ibn Abī Ṭālib, nazrah 'aşrīyah jadīdah, (Bayrūt : al-Mu'assasah al-'Arabīyah lil-Dirāsāt wa-al-Nashr, 1974)
- (٧) Ibn Abī al-Ḥadīd al-Mu'tazilī, sharḥ Nahj al-balāghah, (Bayrūt : Mu'assasat al-'Alamī, 2004), j1
- (٨) al-Sharīf al-Raḍī, Muḥammad ibn al-Ḥusayn 'Nahj al-balāghah, taḥqīq wa-taḥḥīḥ : Şubḥī al-Şāliḥ, Qum, al-Nāshir : Hijrat, Ṭ 1, 1414 H
- (٩) sharḥ mi'at Kalimah li-Amīr al-Mu'minīn-Ibn Maytham al-Baḥrānī
- (١٠) al-Sharīf al-Raḍī, Muḥammad ibn al-Ḥusayn 'Nahj al-balāghah, taḥqīq wa-taḥḥīḥ : Şubḥī al-Şāliḥ, Qum, al-Nāshir : Hijrat, Ṭ 1, 1414 H
- (١١) Nahj al-balāghah / Khuṭbat raqm (3.)
- (١٢) Nahj al-balāghah / Khuṭbat raqm (73)
- (١٣) sharḥ Nahj al-balāghah al-Jāmi' li-khuṭab wa-ḥikam wa-rasā'il Amīr al-Mu'minīn 'Alī Ibn Abī Ṭālib ('alayhi al-Salām) / jam' al-Sharīf al-Raḍī / Ibn Abī al-Ḥadīd al-Mu'tazilī / Bayrūt / Lubnān / 2004m / j15



- (١٤) ‘ahd al-Ashtar / al-Shaykh Muḥammad Maḥdī Shams al-Dīn / al-Mu’assasah al-Dawlīyah lil-dirāsah wa-al-Nashr / ٢/2000M
- (١٥) Alī ibn Abī Ṭālib (‘alayhi al-Salām) rajul al-mu‘āraḍah wa-al-dawlah / al-Duktūr Ḥasan Bāqir al-Qazwīnī / Dār al-‘Ulūm lil-Taḥqīq wa-al-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘ / al-Ṭab‘ah al-ūlā / Bayrūt / Lubnān / 2004m
- (١٦) Ghurar al-ḥukm wa-durar al-Kalim / ‘Abd al-Wāḥid al’md al-Tamīmī / Mu’assasat al-A‘lamī lil-Maṭbū‘āt / al-Ṭab‘ah al-ūlā / Bayrūt / 1407h / al-ḥadīth 1587/
- (١٧) sharḥ Nahj al-balāghah / Ibn Abī al-Ḥadīd / j6/
- (١٨) Dirāsāt fī Nahj al-balāghah / al-Shaykh Muḥammad Maḥdī Shams al-Dīn/
- (١٩) al-fitnah al-Kubrā / Ṭāhā Ḥusayn / Dār al-Ma‘ārif / al-Qāhirah / al-Ṭab‘ah al-tāsi‘ah / 1978m / j2/
- (٢٠) sharḥ Nahj al-balāghah / Ibn Abī al-Ḥadīd / j9/
- (٢١) Tārīkh al-Ṭabarī (Tārīkh al-Umam wa-al-mulūk) / Abū Ja‘far Muḥammad ibn Jarīr al-Ṭabarī (t 310h) / Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī / Bayrūt / Lubnān / al-Ṭab‘ah al-ūlā / 2008M / j4/
- (٢٢) sharḥ Nahj al-balāghah / Ibn Abī al-Ḥadīd / j18 / ٤32
- (٢٣) Alī Sulṭat al-Ḥaqq / ‘Azīz al-Sayyid Jāsīm / taḥqīq wa-ta‘līq Ṣādiq Ja‘far al-Rawāziq / al-Ghadīr lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘ / al-Ṭab‘ah al-ūlā / 2000M
- (٢٤) sharḥ Nahj al-balāghah / Ibn Abī al-Ḥadīd / j14/
- (٢٥) sharḥ Nahj al-balāghah / Ibn Abī al-Ḥadīd / j9/
- (٢٦) Tārīkh al-Ya‘qūbī / Aḥmad ibn Abī Ya‘qūb ibn Ja‘far al-Ya‘qūbī (t 284h) / taḥqīq ‘Abd al-Amīr Muhannā / Sharikat al-A‘lamī lil-Maṭbū‘āt / Bayrūt / Lubnān / al-Ṭab‘ah al-ūlā / 2001M / j2/
- (٢٧) sharḥ Nahj al-balāghah / Ibn Abī al-Ḥadīd / j4/
- (٢٨) sharḥ Nahj al-balāghah / Ibn Abī al-Ḥadīd / j15/
- (٢٩) Dirāsāt fī Nahj al-balāghah / al-Shaykh Muḥammad Maḥdī Shams al-Dīn/




- (٣٠ sharḥ Nahj al-balāghah / Ibn Abī al-Ḥadīd / j15/
 (٣١ sharḥ Nahj al-balāghah / Ibn Abī al-Ḥadīd / j7/
 (٣٢ sharḥ Nahj al-balāghah / Ibn Abī al-Ḥadīd / j3/
 (٣٣ sharḥ Nahj al-balāghah / Ibn Abī al-Ḥadīd / j3
 (٣٤ sharḥ Nahj al-balāghah / Ibn Abī al-Ḥadīd / j2
 (٣٥ sharḥ Nahj al-balāghah / Ibn Abī al-Ḥadīd / j3
 (٣٦ sharḥ Nahj al-balāghah / Ibn Abī al-Ḥadīd / j5
 (٣٧ sharḥ Nahj al-balāghah / Kamāl al-Dīn Maytham ‘Alī al-
 Baḥrānī / Bayrūt / bi-dūn Tārīkh / j2
 (٣٨ Nahj al-balāghah / Kitāb raqm (78(
 (٣٩ al-muḥibb al-Ṭabarī : al-Riyāḍ ‘al-naḍīrah 2/386
 (٤٠ tmsyr al-Kūfah : Tārīkh al-Ṭabarī 4/44, 45, wa-mā snywn :
 khiṭaṭ al-Kūfah
 (٤١ dwfābr al-dawlah, al-Qāhirah, 1981
 (٤٢ Ibn al-Athīr : al-nihāyah fī Gharīb al-ḥadīth 1/438 Bāb Ḥumr,
 3/87 Bāb ḍṭr, wa-Ibn Abī al-Ḥadīd 19/124
 (٤٣ al-Balādhurī ansāb al-ishrāf 2/14
 (٤٤ Lisān al-‘Arab al-muḥīṭ 1/1034, al-Ṭurayḥī : Majma‘ al-
 Baḥrayn 5/57, al-Mu‘jam al-Wasīṭ 1/304
 (٤٥ fikr al-Imām ‘Alī ‘alayhi al-Salām kamā yabdū fī Nahj al-
 balāghah : lil-Duktūr Khalīl Maṣṣūr al-ryyḍ, Ṭ : al-‘Atabah
 al-Ḥusaynīyah al-Muqaddasah, Mu’assasat ‘ulūm Nahj al-
 balāghah
 al-I‘lān al-‘ālmī li-Ḥuqūq al-insān fī almāddh (23
) ٤٦ al-Majlisī : Biḥār al-anwār : 14/13, riwāyah 21
 (٤٧ alḥrr al-‘Āmilī : wasā’il al-Shī‘ah : 11/49
 (٤٨ al-Tahdhīb : 4/145, riwāyah 26
 (٤٩ al-I‘lān al-‘ālmī li-Ḥuqūq al-insān fī almāddh (23
 (٥٠ al-Tustarī, Qaḍā’ Amīr al-Mu‘minīn, Ṣ 196
 (٥١ alḥrr al-‘Āmilī, al-wasā’il, al-Bāb 46, Jihād al-‘adūw, Ḥadīth
 22
) ٥٢ Ibn Abī al-Ḥadīd, sharḥ Nahj al-balāghah : 2/192
 (٥٣ al-Qurashī, al-‘amal wa-ḥuqūq al-‘āmil, ṣ327
 (٥٤ al-I‘lān al-‘ālmī li-Ḥuqūq al-insān almāddh 17




الهوامش:

- ^(١) ينظر: طه حسين، الفتنة الكبرى عثمان، **التأكد من عنوان الكتاب فالعنوان هو الفتنة الكبرى (١) عثمان** (مصر: طبع دار المعارف، ١٩٧٦)، ص ١٠٩؛ وكذلك: عباس محمود العقاد، عبقرية الإمام علي، (مصر: طبع دار المعارف، ١٩٨١)، ص ٥٤-٧٧.
- ^(٢) أحمد بن واضح اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، (بيروت: دار بيروت للطباعة والنشر، ١٩٨٠)، م ٢، ص ١٧٩.
- ^(٣) أبو الحسن علي المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (مصر: مطبعة السعادة، ١٩٦٤)، م ٢، ص ٣٦٦-٣٧٠.
- ^(٤) الشيخ محمد عبدة، شرح نهج البلاغة للإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام)، (بغداد: منشورات مكتبة النهضة، ١٩٨٤)، م ٢، ص ٣٥٣.
- ^(٥) محمد عمارة وآخرون، علي بن أبي طالب، نظرة عصرية جديدة، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٤)، ص ٢٩.
- ^(٦) محمد عبده، مصدر سابق، ج ٢، ص ٦-٧.
- ^(٧) ابن ابي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة، (بيروت: مؤسسة الأعلمي، ٢٠٠٤)، ج ١، ص ٢٠١.
- ^(٨) (محمد عبده، مصدر سابق، ج ٣، ص ١٠٤-١٠٥؛ ابن ابي الحديد المعتزلي، المصدر السابق، م ٨، ص ٩٥ و ٣١٣-٣١٤).
- ^(٩) الشريف الرضي، محمد بن الحسين، نهج البلاغة، تحقيق وتصحيح: صبحي الصالح، قم، الناشر: هجرت، ط ١، ١٤١٤ هـ، ص ٤٢٦ - ٤٤٥. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد- ج ١٧- ص ٣٠ وما بعدها.
- ^(١٠) المرجع السابق.
- ^(١١) المرجع السابق.
- ^(١٢) المرجع السابق.
- ^(١٣) شرح مئة كلمة لأمير المؤمنين - ابن ميثم البحراني - الصفحة ١٥٢.
- ^(١٤) الشريف الرضي، محمد بن الحسين، نهج البلاغة، تحقيق وتصحيح: صبحي الصالح، قم، الناشر: هجرت، ط ١، ١٤١٤ هـ، ص ٤٢٦ - ٤٤٥. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد- ج ١٧- ص ٣٠ وما بعدها.



- ^{١٥} (شرح نهج البلاغة- ابن أبي الحديد- ج١٨- الصفحة ٣٨١.
- ^{١٦} (سورة العلق: الآيتان ٦-٧.
- ^{١٧} (الشريف الرضي، محمد بن الحسين، نهج البلاغة، تحقيق وتصحيح: صبحي الصالح، قم، الناشر: هجرت، ط١، ١٤١٤هـ، ص ٤٢٦ - ٤٤٥. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد- ج١٧- ص ٣٠ وما بعدها.
- ^{١٨} (المرجع السابق.
- ^{١٩} (المرجع السابق.
- ^{٢٠} (المرجع السابق.
- ^{٢١} (نهج البلاغة/ خطبة رقم (٣).
- ^{٢٢} (نهج البلاغة/ خطبة رقم (٧٣).
- ^{٢٣} (شرح نهج البلاغة الجامع لخطب وحكم ورسائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)) جمع الشريف الرضي/ ابن أبي الحديد المعتزلي/ بيروت/ لبنان/ ٢٠٠٤م/ ج١٥/ ص ٦٥.
- ^{٢٤} (عهد الاشر/ الشيخ محمد مهدي شمس الدين/ المؤسسة الدولية للدراسة والنشر/ ط٢/ ٢٠٠٠م/ ص ١٧٧.
- ^{٢٥} (عهد الاشر/ الشيخ محمد مهدي شمس الدين/ ص ١٧٧.
- ^{٢٦} (علي بن أبي طالب (عليه السلام) رجل المعارضة والدولة/ الدكتور حسن باقر القزويني/ دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع/ الطبعة الأولى/ بيروت/ لبنان/ ٢٠٠٤م/ ص ٢١٩.
- ^{٢٧} (عهد الأشر/ الشيخ محمد مهدي شمس الدين/ ص ٨٥.
- ^{٢٨} (غرر الحكم ودرر الكلم/ عبد الواحد الأمد التميمي/ مؤسسة الأعلمي للمطبوعات/ الطبعة الأولى/ بيروت/ ١٤٠٧هـ/ الحديث ١٥٨٧/ ص ٣٦٦.
- ^{٢٩} (عهد الأشر/ الشيخ محمد مهدي شمس الدين/ ص ١٧٧.
- ^{٣٠} (شرح نهج البلاغة/ ابن أبي الحديد/ ج٦/ ص ٢٨٧.
- ^{٣١} (دراسات في نهج البلاغة/ الشيخ محمد مهدي شمس الدين/ ص ٢٨.
- ^{٣٢} (الفتنة الكبرى/ طه حسين/ دار المعارف/ القاهرة/ الطبعة التاسعة/ ١٩٧٨م/ ج٢/ ص ١٩.
- ^{٣٣} (علي بن أبي طالب (عليه السلام) رجل المعارضة والدولة/ القزويني/ ص ٣٤٢.
- ^{٣٤} (شرح نهج البلاغة/ ابن أبي الحديد/ ج٩/ ص ١٩٢.



- ^{٣٥} (تاريخ الطبري (تاريخ الأمم والملوك)) / أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) / دار إحياء التراث العربي / بيروت / لبنان / الطبعة الاولى / ٢٠٠٨م / ج ٤ / ص ٢٩٧.
- ^{٣٦} (شرح نهج البلاغة / ابن أبي الحديد / ج ٩ / ص ١٩٢.
- ^{٣٧} (علي بن ابي طالب (عليه السلام) رجل المعارضة والدولة / القزويني / ص ٢٩٠.
- ^{٣٨} (شرح نهج البلاغة / ابن أبي الحديد / ج ١٨ / ص ٤٣٢.
- ^{٣٩} (شرح نهج البلاغة / ابن ابي الحديد / ج ١٨ / ص ٤٣٢.
- ^{٤٠} (لي سلطة الحق / عزيز السيد جاسم / تحقيق وتعليق صادق جعفر الروازق / الغدير للطباعة والنشر والتوزيع / الطبعة الاولى / ٢٠٠٠م / ص ٢٣٩.
- ^{٤١} (شرح نهج البلاغة / ابن ابي الحديد / ج ١٤ / ص ٢٢٢.
- ^{٤٢} (شرح نهج البلاغة / ابن ابي الحديد / ج ٩ / ص ٢٠٣.
- ^{٤٣} (المرجع السابق، ج ١٠ / ص ٩٤.
- ^{٤٤} (المرجع السابق، ج ٩ / ص ٢١٥.
- ^{٤٥} (المرجع السابق، ج ٩ / ص ٢١٥.
- ^{٤٦} (تاريخ اليعقوبي / احمد بن ابي يعقوب بن جعفر اليعقوبي (ت ٢٨٤هـ) / تحقيق عبد الأمير مهنا / شركة الاعملي للمطبوعات / بيروت / لبنان / الطبعة الاولى / ٢٠٠١م / ج ٢ / ص ٨٠.
- ^{٤٧} (المرجع السابق، ج ٢ / ص ٨٧.
- ^{٤٨} (شرح نهج البلاغة / ابن ابي الحديد / ج ٤ / ص ٢٤٨.
- ^{٤٩} (شرح نهج البلاغة / ابن ابي الحديد / ج ١٥ / ص ٦٥.
- ^{٥٠} (دراسات في نهج البلاغة / الشيخ محمد مهدي شمس الدين / ص ٣٥.
- ^{٥١} (شرح نهج البلاغة / ابن ابي الحديد / ج ١٥ / ص ٧٣.
- ^{٥٢} (شرح نهج البلاغة / ابن ابي الحديد / ج ٧ / ص ٢٠٢.
- ^{٥٣} (شرح نهج البلاغة / ابن ابي الحديد / ج ٣ / ص ٥٢.
- ^{٥٤} (شرح نهج البلاغة / ابن ابي الحديد / ج ٣ / ص ٥٢.
- ^{٥٥} (شرح نهج البلاغة / ابن ابي الحديد / ج ٢ / ص ٤٦.
- ^{٥٦} (شرح نهج البلاغة / ابن ابي الحديد / ج ٣ / ص ١٦٦.
- ^{٥٧} (شرح نهج البلاغة / ابن ابي الحديد / ج ٥ / ص ٥٢.
- ^{٥٨} (شرح نهج البلاغة / كمال الدين ميثم علي البحراني / بيروت / بدون تاريخ / ج ٢ / ص ٣٢٥.



- ^{٥٩} (المرجع السابق، ج ٢/ ص ٣٢٥-٣٢٦).
- ^{٦٠} (نهج البلاغة/ كتاب رقم (٧٨).
- ^{٦١} (المحب الطبري: الرياض النضرة ٣٨٦/٢
- ^{٦٢} (تمصير الكوفة: تاريخ الطبري ٤/٤٤، ٤٥، وما سنيون: خطط الكوفة ص ١٠
- ^{٦٣} (دوقابر - الدولة، القاهرة، ١٩٨١ ص ٩١.
- ^{٦٤} (ابن الاثير: النهاية في غريب الحديث ١/٤٣٨ باب حمر، ٣/٨٧ باب ضرر، وابن أبي الحديد ١٩/١٢٤.
- ^{٦٥} (البلاذري. انساب الاشراف ٢/١٤.
- ^{٦٦} (لسان العرب المحيط ١/١٠٣٤، الطريحي: مجمع البحرين ٥/٥٧، المعجم الوسيط ١/٣٠٤.
- ^{٦٧} (فكر الإمام علي عليه السلام كما يبدو في نهج البلاغة: للدكتور خليل منصور العريض، ط: العتبة الحسينية المقدسة، مؤسسة علوم نهج البلاغة: ص ٢٩٧-٣٠٢.
- ^{٦٨} (الاعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادّة (٢٣).
- ^{٦٩} (المجلسي: بحار الأنوار: ١٣/١٤، رواية ٢١.
- ^{٧٠} (الحرّ العاملي: وسائل الشيعة: ١١/٤٩.
- ^{٧١} (التهذيب: ٤/١٤٥، رواية ٢٦.
- ^{٧٢} (الاعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادّة (٢٣).
- ^{٧٣} (التستري، قضاء أمير المؤمنين، ص ١٩٦.
- ^{٧٤} (المصدر نفسه، ص ٦١.
- ^{٧٥} (الحرّ العاملي، الوسائل، الباب ٤٦، جهاد العدو، حديث ٢٢.
- ^{٧٦} (ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ٢/١٩٢.
- ^{٧٧} (القرشي، العمل وحقوق العامل، ص ٣٢٧.
- ^{٧٨} (الإعلّان العالمي لحقوق الإنسان المادّة ((١٧)).